

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والسبعون

اللجنة الأولى

الجلسة ١٤

الاثنين، ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد سانتوس مارافر (إسبانيا)

والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، الذي دأبت كوبا على المشاركة في رعايته ودعمه.

لا شك أن الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي يشكل عملية تاريخية. وهو المنتدى الأول الذي يتيح لجميع الدول الأعضاء فرصة المشاركة في المفاوضات والتعبير عن آرائها بطريقة شفافة ومتساوية.

في هذا الصدد، ندعو الدول الأعضاء إلى التصويت مؤيدة مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 ككل - فضلاً عن الفقرة العاشرة من الديباجة والفقرة ١، التي طُلب إجراء تصويت منفصل بشأنها - لإظهار تأييد الدول الأعضاء لمواصلة المناقشات بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الفريق العامل المفتوح العضوية الشفاف والشامل للجميع، الذي يمكن فيه أن تواصل جميع الدول الأعضاء التفاوض على قدم المساواة وبدون تدخل من أي نوع.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

البنود ٩٤ إلى ١١٠ من جدول الأعمال (تابع)

البت في جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تنتقل اللجنة الآن إلى المجموعة ٥، "تدابير نزع السلاح الأخرى والأمن الدولي".

أولاً، أعطي الكلمة للوفود الراغبة إما في الإدلاء ببيانات عامة أو في عرض مشاريع قرارات جديدة أو منقحة في إطار المجموعة ٥. وتقتصر مدة البيانات على خمس دقائق. مرة أخرى، أناشد الوفود أن تنظر في تقديم بيان مكتوب.

السيدة كاسترو لوريدو (كوبا) (تكلمت بالإسبانية):

يأخذ الوفد الكوبي الكلمة ليبدلي ببيان عام بشأن مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



على قدم المساواة، والأهم من ذلك، الحق في التصويت في عمليات صنع القرار ذات الصلة. وفي هذا العام، شاركت روسيا أيضاً في تقديم مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 بشأن تلك المبادرة.

ولم تأخذ أي دولة من معارضي الفكرة على عاتقها، لمدة عامين، الطعن فيها. وللأسف، تغير الوضع كثيراً في هذا العام. فقد تعرضت الصيغة لهجوم علني، لأول مرة، حيث يسعى المعارضون إلى إلغاء أحكام رئيسية في مشروع القرار الذي شاركت روسيا في تقديمه. والفقرة ١، التي تقترح إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية جديد للفترة من ٢٠٢١ إلى ٢٠٢٥، تكمن في صميم مشروع قرارنا والسبب ذاته لتقديمنا له.

ونعتقد أن طرح الفقرة ١ للتصويت سيكون عملاً استفزازياً يعود بنتائج عكسية والهدف الوحيد منه هو إعادة المجتمع الدولي إلى حقبة الترتيبات الصغيرة بين الأصدقاء بالسماح بإبرام اتفاقات بين الجهات الفاعلة الأكثر تقدماً من الناحية التكنولوجية، فيما تترك البلدان الأخرى خلف الركب. ومن الضروري ضمان مستقبل عملية التفاوض على أساس نظام مجرب أثبت جدواه وبرهن على فعاليته بالفعل. وبالنظر إلى نطاق وديناميات التهديدات التي يتعرض لها الفضاء الإلكتروني، ليس بوسع المجتمع الدولي تأجيل اتخاذ قرار بشأن هذه المسألة إلى الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة.

ونحث جميع الدول المهمة بالحفاظ على نهج منفتح وديمقراطي في القيام بعملها في هذا المجال على عدم الاستسلام للاستنزافات واتخاذ موقف مسؤول أثناء التصويت. ونأمل أن يعارض أولئك الذين يعتمون التصويت مؤيدين لمشروع القرار ككل أيضاً اقتراح طرح الفقرة ١ لتصويت منفصل. وعلاوة على ذلك، سننظر إلى الامتناع عن التصويت باعتباره تصويتاً ضد مشروع القرار.

ويساورنا القلق بالمثل إزاء محاولات تنقيح الصياغة المتفق عليها سابقاً لفقرات ديباجة مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1. وأود أن أؤكد أن الفقرة العاشرة من الديباجة، التي طُلب إجراء تصويت منفصل عليها، مأخوذة من القرار ٢٧/٧٣، المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر

ولا يحدد مشروع القرار نتائج العملية الجارية بشكل مسبق، بل يتيح لنا مساحة لمناقشتها. كما أنه يوفر لنا الإطار المؤسسي متعدد الأطراف المناسب الذي يمكننا من خلاله مناقشة المقترحات الوطنية، فضلاً عن مواصلة البحث في التهديدات الحالية والمحتملة الناشئة عن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بهدف تعزيز التفاهم المشترك. وما زلنا نأيد الشروع بدون تأخير في عملية تفاوض في إطار الأمم المتحدة لاعتماد صك دولي ملزم قانوناً من شأنه أن يمكن من الاستجابة بفعالية للتهديدات القانونية الكبيرة الموجودة حالياً في سياق الأمن الإلكتروني، والتصدي للتحديات والتهديدات المتنامية التي نواجهها في هذا المجال بصورة ملائمة وعلى أساس التعاون متعدد الأطراف.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الاتحاد الروسي لعرض مشروع القرار A/C.1/75/L.64.

السيد بوليانسكي (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): إننا اليوم في حاجة ماسة إلى جدول أعمال خلاق وبناء لتحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار. ونحن مقتنعون بأن من مصلحتنا المشتركة تعزيز النظم التعاهدية القائمة ووضع نظم جديدة قائمة على توافق الآراء. وتحقيقاً لهذه الغاية، يشرفنا عرض مشروع القرار A/C.1/75/L.64، المعنون "تعزيز وتطوير منظومة معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار". وقد اعتمدت الجمعية العامة تلك المبادرة المعروفة وذات الشعبية الكبيرة بتوافق الآراء تقريباً في العام الماضي (القرار ٦٦/٧٤) ونحث الأعضاء على تأييدها في هذا العام أيضاً.

في عام ٢٠١٨، أخذت روسيا زمام المبادرة لإنشاء آلية تفاوض عالمية شفافة وديمقراطية حقاً بشأن أمن المعلومات على الصعيد الدولي في الأمم المتحدة في شكل الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، الأمر الذي شكل انتصاراً للمجتمع الدولي. وقد أعطيت كل دولة، بغض النظر عن مستوى تطورها الاقتصادي أو التكنولوجي، فرصة المشاركة في المفاوضات العالمية

ونرحب بالتقدم المحرز خلال مداوات الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، الذي أنشئ بموجب القرار ٢٧/٧٣، ونقدّره، والذي أثبت ضرورة معالجة المسألة على وجه السرعة وبشكل شامل للجميع بمشاركة الدول الأعضاء كافة وإشراك العديد من أصحاب المصلحة. غير أنه من المخيب للأمل أن أياً من المقترحات المقدمة بشأن تلك المسألة لا يتضمن التدابير الملموسة التي يمكن الاستناد إليها في اتخاذ إجراءات والتي تتطلع إليها أغلبية الدول الأعضاء.

ونرى أن التقدم يعني اتخاذ إجراءات لتنفيذ التوصيات الطوعية التي تم الاتفاق عليها بالفعل وبدء مفاوضات بشأن وضع المزيد من القواعد والمعايير لسد الثغرات الواضحة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، طبقاً للقانون الدولي. وتأمل مصر أن يكون هناك اقتراح واحد بشأن هذه المسألة، في الدورة القادمة للجنة الأولى، يتضمن إجراءات واضحة وتدابير ملموسة تمضي بجهود الأمم المتحدة إلى الأمام بدلاً من الدوران في حلقة مفرغة.

وفيما يتعلق بدور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح، نؤكد على الاعتراف بالعلم والتكنولوجيا باعتبارهما عاملين تمكينيين أساسيين للتنمية المستدامة وتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ولكل دولة حق أصيل وغير قابل للتصرف في استحداث التكنولوجيات واستخدامها وحيازتها لأغراض التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وينبغي ألا تصبح الشواغل المتعلقة بالانتشار ذرية لرفض التكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج. وغالباً ما يستند هذا الرفض إلى دوافع سياسية. ومن الضروري كفالة الحق في الحصول على هذه التكنولوجيات على أساس غير تمييزي.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل ترينيداد وتوباغو لعرض مشروع القرار A/C.1/75/L.21.

السيد بارمان (ترينيداد وتوباغو) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض رسمياً مشروع القرار A/C.1/75/L.21، المعنون: "المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة".

والذي أيده ١١٩ بلداً. وهي تشدد على ضرورة منع نشوب النزاعات الناجمة عن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، التي ينبغي استخدامها للأغراض السلمية على وجه الحصر من أجل بناء مستقبل مشترك. وعلى ما يبدو، فإن الدولة التي دعت إلى إجراء تصويت منفصل للطعن في الفقرة المذكورة بأكملها دون اقتراح حل بديل، تشك في هذه الأحكام، وهي أحكام أساسية لضمان أمن المعلومات على الصعيد الدولي.

ونعارض بشدة هذا النهج. ونحن مقتنعون بأنه لا توجد حاجة إلى إجراء تنقيح، لأسباب غير موضوعية، لأي من الصياغات التي وافق عليها المجتمع الدولي بالفعل. ونعارض بشكل قاطع أي محاولات لربط نتيجة المفاوضات بشأن أمن المعلومات الدولي في الأمم المتحدة بنتائج الفريق العامل المفتوح العضوية وفريق الخبراء الحكوميين المشار إليهما في الفقرة ٦ من مشروع القرار A/C.1/75/L.4٤ الذي قدمه ممثل الولايات المتحدة.

ونعارض بشكل قاطع مثل هذا النهج لأنه يقوض الحق السيادي للدول في تقديم مبادرات وطنية بشأن أمن المعلومات الدولي داخل الأمم المتحدة. وأود أخذ الكلمة مرة أخرى قبل التصويت على مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، وفقاً للفقرة ١٢٩ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

السيد حسن (مصر) (تكلم بالإنكليزية): لقد توقف إحرار تقدم في معالجة الجوانب الخاصة بالسلام والأمن الدوليين في ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية وظل رهينة لعقود. ولا تزال المناقشات تتسم بالاستقطاب والصيغة الذاتية الواضحين. ولا تزال مواقف العديد من الدول تسترشد بالمنافسة بدلاً من التعاون.

ونرى مصر أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أصبحت أهم من أن تُترك دون أي قواعد دولية واضحة لتنظيم سلوك الدول في استخدام تلك التكنولوجيات ومنع تحويلها إلى أسلحة يمكن استخدامها ضد الهياكل الأساسية المدنية أو تهديد السلم والأمن الدوليين.

والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، والذي تشارك في تقديمه.

يؤمن وفد بلدي بأنه يجدر بالدول الأعضاء أن تتعاون في وضع وتنفيذ تدابير لتعزيز الاستقرار والأمن في استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وكذلك لمنع الممارسات الضارة أو التي يمكن أن تشكل تهديدات للسلم والأمن الدوليين.

تلاحظ فنزويلا مع الاهتمام الاقتراح الوارد في الفقرة ١ من مشروع القرار بتشكيل فريق عامل جديد مفتوح العضوية معني بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأمن استخدامها للفترة ٢٠٢١-٢٠٢٥، الذي يمكن أن يوفر منبراً شاملاً وشفافاً يتولى وضع صك دولي ملزم قانوناً يتيح لنا التصدي للتحديات التي تشكلها المسائل المتصلة بالأمن الإلكتروني.

يدعو وفد فنزويلا الدول الأعضاء إلى التصويت تأييداً لمشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 في مجموعه من أجل الحفاظ على المناقشات متعددة الأطراف بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

السيد جيانجان وو (الصين) (تكلم بالصينية): إن اللجنة الأولى على وشك اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي".

تعني الجائحة العالمية أن مناقشات فريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي والفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي قد تأخرت كثيراً عن موعدها. وبفضل قيادة الرئيسين المشاركين، السفير لوبر والسفير دي أغويار باتريوتا، فضلاً عن الدعم الممتاز الذي قدمته الأمانة العامة، تمكنت جميع الأطراف من المشاركة عن طريق التداول بالفيديو في مناقشات غير رسمية لضمان استمرار العمليتين. وتتوقع الصين أن تستكمل العمليتان مفاوضاتهما

نظرت اللجنة الأولى في مشروع القرار الأول بشأن هذا الموضوع وأوصت الجمعية العامة باعتماده في عام ٢٠١٠ (القرار ٦٥/٦٩).

ومنذ ذلك الوقت، دعا وفد ترينيداد وتوباغو، إلى جانب المشاركين في تقديم مشروع القرار A/C.1/75/L.21، اللجنة إلى الاعتراف، بطريقة شاملة، بدور المرأة في عمليات صنع القرار المتصلة بنزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة.

ويستند مشروع القرار الحالي إلى نسخه السابقة ويسلط الضوء على التقدم المحرز مؤخراً في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة.

ويحافظ مشروع القرار أيضاً على الصياغة المتعلقة بمعاهدة تجارة الأسلحة، حيث ترتبط المعاهدة بمشروع القرار بصلة مزدوجة: فهي الصك الدولي الوحيد الملزم قانوناً الذي ينظم تجارة الأسلحة التقليدية، التي تمثل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إحدى فئاتها؛ وهي أول صك عالمي يعترف بالصلة بين نقل الأسلحة والعنف ضد النساء والأطفال.

ولا يزال مشروع القرار يعترف بالدور الفعال الذي تؤديه منظمات المجتمع المدني في تعزيز مشاركة المرأة والتواصل الهادف معها بشأن نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة.

أخيراً، يفتخر وفد ترينيداد وتوباغو هذه الفرصة للإعراب عن خالص امتناننا لجميع الدول الأعضاء على إسهاماتها التي أثرت بالتأكيد مشروع القرار A/C.1/75/L.21. ونطلب مرة أخرى دعمها لمشروع القرار، نظراً للأهمية الكبيرة التي يحظى بها موضوع المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة بالنسبة للمجتمع الدولي في صون السلام والتصدي للتحديات العالمية المتصلة بالأمن الدولي.

السيد ريبس إيرنانديس (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): تأخذ فنزويلا الكلمة لتدلي ببيان عام بشأن مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات

لذلك، ندعو جميع الدول الأعضاء إلى التصويت مؤيدة للفقرة العاشرة من الديباجة والفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، ومؤيدة لمشروع القرار في مجموعه من أجل حماية العمليات متعددة الأطراف المتعلقة بالأمن الإلكتروني بشكل جماعي، ووضع نهج تشاوري لاستراتيجيات التعاون بشأن الأمن الإلكتروني، وبناء نظام عالمي للفضاء الإلكتروني، وتقاسم هذا الفضاء من أجل تحقيق سلام واستقرار دائمين.

السيد خيمينيس (نيكاراغوا) (تكلم بالإسبانية): تأخذ نيكاراغوا الكلمة للإدلاء ببيان عام بشأن مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، الذي دأبت نيكاراغوا على دعمه والمشاركة في تقديمه.

لا شك أن الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي عملية تاريخية تتاح فيها لجميع الدول الأعضاء، بغض النظر عن حجمها أو مستوى تطورها، فرصة المشاركة والتداول بطريقة شفافة ومتساوية.

في هذا الصدد، ندعو الدول الأعضاء إلى التصويت مؤيدة للقرارات التي طُلب بشأنها تصويت منفصل، ومؤيدة لمشروع القرار في مجموعه، كدليل على تأييد إجراء المزيد من المناقشات بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في فريق عامل مفتوح العضوية شفاف وشامل للجميع يمكن فيه لجميع الدول الأعضاء أن تواصل التفاوض على قدم المساواة ودون تدخل من أي نوع.

ونؤكد من جديد مساندتنا لعملية تفاوضية في إطار الأمم المتحدة لاعتماد صك دولي ملزم قانوناً لتقديم استجابة فعالة للتحديات القانونية الكبيرة الموجودة حالياً في سياق الأمن الإلكتروني وللتحديات والتحديات المتزايدة التي نواجهها في ذلك المجال بفعالية وعلى أساس التعاون متعدد الأطراف.

بنجاح في العام المقبل وأن تقدما تقريريهما الموضوعيين إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين، كما هو مقرر.

تنظر بلدان عديدة في كيفية دفع المناقشات بشأن مسائل أمن المعلومات في إطار الأمم المتحدة عند اختتام هاتين العمليتين. وتعتقد الصين أن إنشاء عمليتين متوازيتين بولائيتين مماثلتين لم يكن ازدواجية في العمل فحسب، بل كان أيضاً سبباً للانقسام. ويسرنا، بعد سنتين من المناقشات، أن نرى المزيد من البلدان تؤيد رأي الصين بأنه لا ينبغي أن يكون للأمم المتحدة سوى عملية شاملة واحدة يمكن لجميع البلدان أن تشارك في مناقشتها على قدم المساواة.

يقترح مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 إنشاء فريق عامل جديد مفتوح العضوية لمدة خمس سنوات، سيسهم في إنشاء آلية شاملة داخل الأمم المتحدة لمناقشة المسائل المتصلة بأمن المعلومات والتفاوض بشأنها وإنهاء الوضع الشاذ الحالي المتمثل في وجود آليتين متوازيتين.

وأود أن أعتنم هذه الفرصة لأعرب مرة أخرى عن استيائنا لأن بلدان معينة رفضت الفقرة العاشرة من ديباجة مشروع القرار ودعت إلى إجراء تصويت منفصل عليها، وهي الفقرة التي تشير إلى مفهوم المجتمع ذي المستقبل المشترك للبشرية. هل هناك أي شيء خطأ في هذا المفهوم؟ وقد أظهرت جائحة مرض فيروس كورونا أن جميع بلدان العالم مجتمع مترابط لا يمكن لأي بلد فيه أن يتحمل النبذ أو العزل. كما تبيّن الاستجابة لتغير المناخ أن المجتمع الدولي يتشاطر مصيراً مشتركاً ولا يمكن لأي بلد أن ينجو بمفرده.

وتذكّر مسألة الأمن الإلكتروني العالم بأن مستقبل البشرية ومصيرها يواجهان تهديدات وتحديات لا يمكن لأحد أن يظل غير مبالٍ بها. إن مفهوم المجتمع ذي المستقبل المشترك للبشرية يحظى بتأييد ودعم واسع من المجتمع الدولي. وإدماجه في مشروع القرار المتعلق بالأمن الإلكتروني سليم وملائم. فهل تسعى البلدان التي ترفض تلك الحقيقة إلى إنكار أن البشرية مجتمع مترابطاً وثيقاً وأن مستقبل جميع البلدان ومصيرها مرتبطان ارتباطاً لا ينفصم؟

كما أنه غير مجد وغير ضروري بالنظر إلى آليات الامتثال المتطورة القائمة بالفعل استناداً إلى مختلف الصكوك الدولية المتعلقة بمراقبة الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار. ومن المفارقات أن الولايات المتحدة نفسها ما فتئت ترفض الامتثال لتلك الآليات. وتسير استراتيجيتها الخاصة بالأسلحة النووية وعزمها الصارم على إنتاج ونشر أسلحة نووية أكثر تطوراً في تعارض كامل مع التزاماتها الصريحة تجاه نزع السلاح النووي.

ولم تمثل الولايات المتحدة لالتزاماتها بموجب اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، ولا تزال تحتفظ بجزء كبير من ترسانتها من الأسلحة الكيميائية. وهناك تقارير عديدة عن أنشطتها السرية التي تتعارض مع اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة. وينبغي أن نضع في الاعتبار الآثار المزعزعة للاستقرار والمدمرة لمبيعاتها العسكرية إلى الغزاة الأجانب ومنتهكي القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

علاوة على ذلك، وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/75/L.4، المعنون "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي"، انضمت جمهورية إيران الإسلامية إلى توافق الآراء في اللجنة الأولى بشأن الأمن الإلكتروني باستمرار منذ عام ١٩٩٨. كان ذلك على الرغم من تحفظاتنا الجدية بشأن كيفية إنشاء فريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي والاضطلاع بعمله.

لقد واجه الفريق العامل المفتوح العضوية معارضة منذ إنشائه، عندما اقترحت الولايات المتحدة اعتماد القرار ٢٦٦/٧٣ أثناء نفس دورة الجمعية العامة التي أنشأت فريق خبراء حكوميين جديداً يتمتع بولاية مماثلة. وقد طلبنا باستمرار إنهاء التوازي المستمر فيما يتعلق بالعمليتين والقرارين.

ونرى أنه ينبغي للفريق العامل المفتوح العضوية، بوصفه الآلية القائمة الأكثر شمولاً، أن يواصل الاضطلاع بولايته إلى حين إنشاء

السيد تُوْزيك (بيلاروس) (تكلم بالروسية): نعتبر الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي إحدى أهم الأدوات لمراعاة مصالح جميع الدول عند وضع الحلول لمواجهة التهديدات في ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

نؤيد تمديد ولاية الفريق العامل المفتوح العضوية، على النحو المنصوص عليه في مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي". ونؤيد مبدأ تشجيع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل إيجاد مجتمع ذي مستقبل مشترك للبشرية، على النحو المنصوص عليه في الفقرة العاشرة من ديباجة مشروع القرار. ونؤيد أيضاً المبدأ الوارد في الفقرة ١، الذي سيفقد مشروع القرار بدونه أهميته ورسالته الرئيسية.

ونعرب عن تأييدنا الثابت لمشروع القرار A/C.1/75/L.64، المعنون "تعزيز وتطوير منظومة معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة، ونزع السلاح وعدم الانتشار"، الذي نعتبره حجر الزاوية في الجهود الرامية إلى الحفاظ على جو من الثقة والتفاهم المتبادل وتوافق الآراء بشأن مسائل الأمن الدولي.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): استمعنا إلى البيان العام الأخير بشأن مشاريع القرارات ومشاريع المقررات المقدمة في إطار المجموعة المواضيعية ٥.

وأعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في التكلم تعليلاً للتصويت أو شرحاً للموقف.

السيد بالوجي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): سنصوت معارضين لمشروع المقرر A/C.1/75/L.59، لأنه يشكل دليلاً إضافياً على السياسات المناقفة التي تجسدها الولايات المتحدة الأمريكية. ونعتقد أن الوثيقة لا تستحق سوى "لا".

بما في ذلك المناقشات بشأن الحوار المؤسسي في المستقبل. وينبغي أن ندع العمليتين كليهما تختتمان عملهما أولاً للسماح للمناقشات بشأن مسائل الفضاء الإلكتروني في اللجنة الأولى بالعودة إلى مسار واحد لتوافق الآراء.

يستبق اقتراح روسيا (مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1) نتائج عمل الفريق العامل المفتوح العضوية القائم. ويُعتبر متعارضاً مع روح القرار ٢٧/٧٣ الشاملة للجميع والمفتوحة ومتجاهلاً لولايته، ومتعارضاً مع مشاركة مجتمع الأمم المتحدة بأسره في إحراز تقدم بشأن مسائل الفضاء الإلكتروني. ولذلك، لا تستطيع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، مع الأسف الشديد، أن تؤيد مشروع القرار. ونأسف أيضاً لأن المقدم الرئيسي لمشروع القرار اختار إدراج عبارات لم تحظ بتوافق الآراء في الماضي في إطار اللجنة الأولى.

ونأسف كذلك أنه على الرغم من الدعوة التي وجهتها دول عديدة للعودة إلى صيغة توافقية وتبني نهج بناء، رُفضت هذه الجهود. ويعرض مشروع القرار إمكانية توصية الفريق العامل المفتوح العضوية بإقامة حوار مؤسسي دائم ومنتظم لخطر تأجيلها.

ونسلم ونرحب بالرغبة الواسعة النطاق في مواصلة الحوار المنتظم بمشاركة عالمية، بما في ذلك مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين، بشأن تنفيذ تقارير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالسلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني التي أقرتها جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ويشكل اقتراحنا بوضع برنامج عمل للارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني، والذي يحظى بدعم مشترك من ٤٦ بلداً حتى الآن، أكثر الاقتراحات الواعدة حالياً، التي من شأنها أن تتيح العودة إلى عملية ذات مسار واحد تقوم على توافق الآراء. ويتيح فرصة للعمل معاً نحو تهيئة بيئة شمولية وأكثر دواماً وبناءة تشمل جميع أعضاء الأمم المتحدة دون تأخير أو انقطاع.

ونؤكد من جديد أنه يجب الحفاظ على توافق الآراء الذي تحقق في اجتماعات فريق الخبراء الحكوميين المعقود عام ٢٠١٥ بشأن تطبيق القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة، فضلاً عن

آلية جديدة للحوار المؤسسي متعدد الأطراف شاملة للجميع داخل الأمم المتحدة، وما لم يتم إنشاؤه. ويمكن للفريق العامل المفتوح العضوية، إذا اقتضى عمله ذلك، أن يفوض أجزاء تقنية معينة من ولايته إلى هيئات الأمم المتحدة أو أفرقة فرعية ذات الصلة.

من المدهش أن مشروع القرار A/C.1/75/L.4 يتجاهل المناقشات التي دامت عامين على نطاق الأمم المتحدة في إطار الفريق العامل المفتوح العضوية كما لو أن شيئاً لم يحدث منذ عام ٢٠١٥. تجسّد الولايات المتحدة - المقدم الرئيسي لمشروع القرار A/C.1/75/L.4 - نموذجاً معروفاً للسلوك غير المسؤول والأعمال الكيدية في الفضاء الإلكتروني ومن خلاله. وتقف حكومة الولايات المتحدة وحلفاؤها المقربون من الدول وغير الدول وراء مجموعة من الأعمال الكيدية في الفضاء الإلكتروني، بما في ذلك هجمات ما يسمى ببرامجيات ستاكسنت الخبيثة ضد البنية الأساسية الحيوية لإيران عام ٢٠١٠. وما فتئ هذا السلوك غير المسؤول يتزايد منذ ذلك الحين.

إزاء هذه الخلفية، ستصوت جمهورية إيران الإسلامية، مع كل الاحترام الواجب لمن يصوتون بخلاف ذلك، ضد مشروع القرار A/C.1/75/L.4.

السيدة جاكوب (ألمانيا) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلّم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. تؤيد البلدان المرشحة وهي جمهورية مقدونيا الشمالية والجمهورية السود وألبانيا؛ وبلدا الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة آيسلندا والنرويج؛ فضلاً عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا، هذا التعليل للتصويت.

لقد رحب الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه باستئناف المناقشات حول القضايا المتعلقة بالفضاء الإلكتروني في الأمم المتحدة عام ٢٠١٩، وأكدوا من جديد التزامهم بالعمل داخل فريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي والفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي. ونؤيد مواصلة عملهما الهام في عام ٢٠٢١،

في الحقوق وتقرير المصير للشعوب، كما تعتبر أساسية في صون السلام والاستقرار وتعزيز بيئة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات مفتوحة وآمنة ومستقرة ويمكن الوصول إليها وسلمية.

ولذلك، لا نؤيد الإشارات الانتقائية إلى مبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. ونعتقد أن الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، ينبغي أن يضع، بوصفه منبراً شاملاً وشفافاً للمناقشات فيما بين الدول الأعضاء، المجموعة الخاصة به من المعايير والقواعد والإجراءات الشاملة في ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتي من شأنها سد الثغرات في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي.

وبناء على هذا الفهم سيصوّت وفد أرمينيا لصالح مشروع القرارين A/C.1/75/L.8/Rev.1 و A/C.1/75/L.4.

السيدة كاسترو لوريديو (كوبا) (تكلمت بالإسبانية): نأخذ الكلمة لتعليل التصويت على مشروع القرار A/C.1/75/L.4، "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي".

لن يتمكن وفدنا مرة أخرى هذا العام من تأييد مشروع القرار A/C.1/75/L.4. سنصوّت ضده لأننا نرى أنه كان ينبغي لمقدمه الرئيسي أن يبدي مرونة وأن يقدم بدلاً من ذلك نصاً مشتركاً مع الاتحاد الروسي، مما يسمح بالتالي باستعادة توافق الآراء بشأن تلك المسألة الهامة، بدلاً من الترويج لنهج يسعى إلى إنهاء المناقشات بشأن المسألة في إطار مفتوح وشفاف وشامل للجميع.

لا ينبغي للمقدم الرئيسي لمشروع القرار أن يحدد متى وكيف يتعين للدول الأعضاء مواصلة المناقشات بشأن الموضوع من خلال محاولة الحكم مسبقاً على المناقشات المقبلة في فريق عامل مفتوح العضوية. وقد أدى هذا الموقف مرة أخرى إلى الاستقطاب بشأن مسألة

المعايير الموضوعية لسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني. ونرحب بالعمل المنجز حتى الآن في إطار الفريق العامل المفتوح العضوية، الذي يوفر منبراً قيماً لتبادل المواقف وتعزيز فهم مشترك أقوى بشأن كيفية مواجهة التهديدات وتعزيز سلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني. ونرحب أيضاً بالتشاور الذي يقوم به فريق الخبراء الحكوميين مع أعضاء الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة الآخرين، ولا سيما من خلال المنظمات الإقليمية.

وسيعمل الاتحاد الأوروبي مع جميع أعضاء الأمم المتحدة من أجل اختتام المناقشات التي ترسم طريقاً للعودة إلى توافق الآراء في عملية اللجنة الأولى.

السيد كنيازيان (أرمينيا) (تكلم بالإنكليزية): آخذ الكلمة لأعرض موقف وفد أرمينيا من مشروع القرارين A/C.1/75/L.8/Rev.1، "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، و A/C.1/75/L.4، "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي".

نسلم بالدور الحاسم لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تعزيز السلام والتنمية، وتمكين أعمال حقوق الإنسان، وتعزيز التعاون فيما بين الدول. وتولي أرمينيا أولوية قصوى لحماية حقوق الإنسان وحرية التعبير في عملية مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض خبيثة. وينتهك الحرمان من الوصول إلى المعلومات والبنية الأساسية لها حقوق الإنسان، ولا سيما الحق في حرية التعبير. وينبغي أن تشمل تلك الحقوق حرية البحث عن المعلومات والأفكار وتلقيها وتبادلها، بغض النظر عن الحدود، على النحو المنصوص عليه في المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وتؤكد أرمينيا على الأهمية الكبيرة لفضاء إلكتروني مفتوح وحر ومستقر وآمن، يستند إلى مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. ونود أن نكرر موقفنا الثابت بأن مبادئ القانون الدولي برمتها ينبغي أن تصبح أساساً لسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني. وتطبق جميع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك مبادئ المساواة

”التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي“، لأننا نعتقد أنه اقتراح مثير للخلاف بلا داع في وقت تعمل فيه معظم الدول الأعضاء بحسن نية لإحراز التقدم بطريقة توافقية، من خلال العمليات الجارية للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي وفريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي.

إن محاولة روسيا، مقدمة مشروع القرار، جعل الفريق الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي المستمر - الذي اقترحتة بنفسها قبل عامين - فريقاً بلا أهمية، هي إهانة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي تشارك بنشاط في هذا الفريق، الذي كُلف بوضع توصيات بتوافق الآراء بشأن الحوار المؤسسي في المستقبل فيما يتعلق بالأمن الإلكتروني، من بين مسائل أخرى.

ولم يعقد مقدم مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 مشاورات مفتوحة بشأن النص، كما أنه لم يتشاور مع جميع المجموعات الإقليمية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ويريد مقدم المشروع أن ينظر إليه بوصفه رائداً في هذه المسائل، وأن يتشدد بعمليات توافق الآراء الشاملة؛ ومع ذلك فإن هدفه الحقيقي هو السعي بأي ثمن إلى تأكيد نموده الاستبدادي لإدارة الفضاء الإلكتروني، وفي غضون ذلك، تدمير ما يعادل عقدين من العمل القائم على توافق الآراء الذي رحب به المجتمع الدولي حسب الأصول. ويحاول واضع مشروع القرار تحويل آلية الفريق العامل ومشاريع القرارات المتعلقة بالأمن الإلكتروني التي أوصت بها اللجنة الأولى إلى حضانة طروادة لخدمة مصالحه الضيقة.

ولم تفتأ الولايات المتحدة تشارك بنشاط في عمليتي الفريق العامل المفتوح العضوية وفريق الخبراء الحكوميين. وكنا نأمل، حتى حين بدء مفاوضات اللجنة الأولى هذا العام، أن تتوصل هاتان العمليتان إلى توافق في الآراء بشأن توصيات مفيدة وأن تمكّنا من العودة إلى

هامة، لذلك فإننا نعارض عرض مشروع قرارين متوازيين متعارضين يسعيان إلى تقسيم المجتمع الدولي.

ونذكر بأن مقدم مشروع القرار A/C.1/75/L.4 هو من خرق توافق الآراء في عام ٢٠١٨ وروج لنص بديل للنص الذي دأبت اللجنة على النظر فيه.

ومشروع القرار A/C.1/75/L.4 غير متوازن في معاملته للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، الذي هو بلا شك المنتدى المناسب للتصدي للمساءلة بطريقة تتسم بالشفافية والشمول والتعددية والديمقراطية والانفتاح، بالمشاركة الكاملة لجميع الدول الأعضاء على قدم المساواة.

ونكرر التأكيد على أن فريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي قد استفد بالفعل المناقشات المتعلقة بانطباق القانون الدولي على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بدون التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الإجراءات العاجلة اللازمة لمنع الاستخدام السري وغير القانوني من جانب الأفراد والمنظمات والدول للنظم الحاسوبية الخاصة بالدول الأخرى في شن هجمات على بلدان ثالثة.

ولا يتمتع مقدم مشروع القرار A/C.1/75/L.4 بأي مكانة أخلاقية على الإطلاق للترويج للسلوك المسؤول من جانب الدول في الفضاء الإلكتروني بينما يطور عملياته وقدراته الخاصة بالهجوم الإلكتروني، فضلاً عن وضع عقيدة عسكرية تخول استخدام الأسلحة الإلكترونية وبناء القدرة على شن هجمات إلكترونية وقائية لردع الخصوم. ونحن نرفض محاولات تحويل الفضاء الإلكتروني إلى مسرح للعمليات العسكرية وإضفاء الشرعية، في ذلك السياق، على أعمال القوة العقابية الانفرادية.

السيد نايت (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): يعترزم وقد بلدي التصويت معارضا لمشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1،

أصوات أخرى. وفي حين صوتنا معارضين إنشاء الفريق العامل بدايةً، فقد شاركنا فيه بحسن نية وساعدنا في توجيهه نحو نتيجة يمكننا جميعاً أن نقبلها. وبهذه الروح امتنعنا عن التصويت على القرار المماثل في العام الماضي على الرغم من أنه يتضمن صيغاً غير توافقية ليس بوسعنا تأييدها. ونريد للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي أن ينجح. ولكي ينجح، يجب أن يسمح له بإكمال ولايته. ونشكر الاتحاد الروسي على إنشاء الفريق العامل المفتوح العضوية؛ غير أن نتائجه ومستقبله يجب أن يعودا إلى جميع الدول الأعضاء. وليس لروسيا أن تقرر مصيرنا بمفردها.

لذلك، لانستطيع، مع الأسف العميق، تأييد مشروع القرار ولا يمكننا الامتناع عن التصويت على مشروع قرار يجرننا لخيبة أملنا، خطوة إلى الوراء فنخاطر بتسيخ الانقسامات لفترة خمس سنوات أخرى. ومشروع القرار زاخر بصيغ غير توافقية. وهو يمس نتائج الفريق العامل المفتوح العضوية وينشئ منتدى جديداً للحوار، تشمل ولايته مسائل خارجة عن اختصاص اللجنة الأولى، مثل أمن البيانات. كما يقترح هياكل ومنهجيات عمل جديدة لم تناقش من قبل.

الفريق العامل المفتوح العضوية الحالي مكلف بوضع توصيات بشأن الحوار المؤسسي المنتظم. وسيتسنى في ذلك الصدد تقديم توصيات بتوافق الآراء في غضون بضعة أشهر. ويتيح لنا ذلك فرصة ثمينة للعودة إلى توافق الآراء، يتعين على الدول الأعضاء أن تتبري لها وتغتمها. وستدافع أستراليا عن ذلك الطريق للعودة إلى توافق الآراء بالتصويت معارضة فقرتي مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 اللتين ستطرحان للتصويت ولمشروع القرار برتمته. إن الانقسامات الجارية هنا محبطة حقاً، خاصة عندما يكون واضحاً أن هناك رغبة لدى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في إجراء مناقشة مستمرة وشاملة وشفافة بشأن المسائل بالخاصة بالفضاء الإلكتروني في اللجنة الأولى.

ونؤكد من جديد التزامنا بمواصلة العمل بحسن نية مع جميع الدول الأعضاء لإعادة جدول الأعمال إلى توافق الآراء، وإنهاء

نهج قائم على توافق الآراء. وإذا اعتمد مشروع القرار، فمن الصعب تصور أن تعمل الأمم المتحدة على أساس توافق الآراء لتحقيق أي نتائج جديدة مجدية بشأن تلك المسائل لسنوات قادمة. ومن شأن ذلك أن يضر بشكل أساسي بتحقيق الاستقرار في مجال الفضاء الإلكتروني على الصعيد الدولي.

وتؤيد الولايات المتحدة الدول الأعضاء العديدة التي تسعى إلى العودة إلى نهج قائم على توافق الآراء بشأن الأمن الإلكتروني داخل اللجنة الأولى. وقد أدمجنا ذلك الهدف في مشروع القرار الذي اقترحهنا (A/C.1/75/L.4). وعلى النقيض من ذلك، إذا اعتمد مشروع القرار الذي اقترحه روسيا، فإنه سيعزز - لمدة خمس سنوات - القرار والجدل بشأن المسائل الإلكترونية التي أعرب الكثير من الدول الأعضاء عن إحباطها إزاءها.

السيد هورن (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): آخذ الكلمة لأعلّ تصويت وفد بلدي على مشروع القرار A/C.1/75/L.4، "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي"، ومشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي".

أستراليا ملتزمة بمواصلة الحوار الشامل بشأن المسائل الإلكترونية في اللجنة الأولى. لقد شاركنا في تقديم مشروع القرار A/C.1/75/L.4، الذي يعكس النص المتفق عليه، ونرحب بالعمل الجاري لكل من الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي وفريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي، ويشكل مشروع القرار مشروعاً معقولاً ومتوازناً. والأهم من ذلك، يحترم ولايتي هاتين العمليتين.

لقد أجرينا، على غرار الكثيرين، اتصالات واسعة النطاق في نيويورك وموسكو وكانبيرا لطلب إدخال تغييرات على مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1. وقد خاب أملنا، شأننا في ذلك شأن العديد من الأعضاء الآخرين، لأن روسيا رفضت السماح بالاستماع إلى

ويتناول مشروع القرار كذلك مواضيع تتجاوز ولاية الفريق العامل المفتوح العضوية، ويعيد صياغة توافق الآراء القائم الذي يوفر الأساس لعملنا اليوم، ويبدد التزامنا بكفالة المشاركة الواسعة لجميع أصحاب المصلحة. ونظراً لتحفظاتنا الجدية بشأن مضمون مشروع القرار، ورغم دعمنا الواضح للفريق العامل مفتوح العضوية القائم ومشاركتنا فيه، فيجب علينا في هذه المناسبة، مع الأسف الشديد، أن نصوت معارضين لمشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 برمته.

وسيعزز هذا الموقف العام بتصويتنا معارضين للفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 على أساس أنه يجب مناقشة محتويات تلك الفقرة والمضي بها قدماً بتوافق الآراء من جانب جميع الدول الأعضاء إذا أردنا إحراز التقدم في المناقشات المقبلة. ونحث الأعضاء الآخرين على الانضمام إلينا في التصويت معارضين للفقرة ١ ومعارضين لمشروع القرار ككل.

من ناحية أخرى، فإنه لا يوجد خلاف على مشروع القرار A/C.1/75/L.4 ومشروعي المقرر A/C.1/75/L.47 ومشروع A/C.1/75/L.60. ولهذا السبب، سنصوت مؤيدين لمشروع القرار A/C.1/75/L.4 ومشروعي المقرر A/C.1/75/L.47 و A/C.1/75/L.60.

على الرغم من عدم موافقتها على النهج المتبع في اقتراح مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، تلتزم المملكة المتحدة بالعمل بنشاط ضمن أي عملية مقبلة بشأن هذه المسألة لإعادة حوارنا إلى توافق الآراء. وما زلنا ملتزمين بتحقيق نتائج ناجحة في العمليتين الحاليين ونأمل أن يتعامل الأعضاء الآخرون مع الحوار المقبل بنفس المستوى من المشاركة الحقيقية.

السيدة نادو (كندا) (تكلمت بالإنكليزية): آخذ الكلمة تعليلاً لتصويت كندا على مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي". ولدنيا ثلاثة شواغل بشأن مشروع القرار.

المسارين المزدوجين، وتحقيق نتائج مجدية ومتكاملة في كل من الفريق العامل المفتوح العضوية وفريق الخبراء الحكوميين، وتقديم توصيات بتوافق الآراء تصوغها جميع الدول الأعضاء بشأن مستقبل المناقشات الخاصة بالمسائل الإلكترونية في الأمم المتحدة.

السيدة روز (المملكة المتحدة) (تكلمت بالإنكليزية): آخذ الكلمة تعليلاً لتصويت المملكة المتحدة على مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1.

تؤيد المملكة المتحدة عملية شاملة ومستدامة وعالمية للاتفاق على تدابير عملية للتعاون بين الدول في مجال الفضاء الإلكتروني بعد اختتام أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي، وفريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي. ونأمل ونتوقع أن تحقق نتائج هاتين العمليتين ذلك.

لكن لا توجد مكاسب سريعة. ويجب على الدول الأعضاء أن تعمل معاً بحسن نية، وأن نعطي أنفسنا الوقت لإيجاد الأرضية المشتركة، وأن نكفل للجميع فرصة المشاركة الكاملة والاستماع إليهم. لقد كانت تحديات عام ٢٠٢٠ كبيرة. وكنا نأمل أن ينجح النهج العملي والالتزام وتوافق الآراء في ذلك السياق، لذلك فإننا نأسف أسفاً صادقاً لمحاولات روسيا تفويض عمل فريقي الأمم المتحدة هذين عن طريق استباق نتائج مناقشاتنا الهامة.

وتدعي روسيا أنها استحدثت عملية ديمقراطية شاملة وشفافة، تعطي جميع الدول الأعضاء صوتاً في تلك المناقشات، لكن مشروع القرار الذي اقترحته يوضح عملياً أن لا وزن لأصواتها عندما يتعلق الأمر باتخاذ قرارات مهمة. وقد استعيض عن المناقشة والاتفاق ونتائج توافق الآراء بتوصيات صيغت من قبل طرف واحد. ونرحب بإضافة الفقرة ٢ إلى مشروع القرار، إذ ستتيح لنا مواصلة عملنا المهم في عام ٢٠٢١، لكن مشروع القرار يقوّض عملية الأمم المتحدة من جميع النواحي الأخرى، مما يزيد من تفويض الثقة والتماسك.

القرار. ونعتقد أيضاً أنه ينبغي السماح للفريق العامل المفتوح العضوية وفريق الخبراء الحكوميين الحاليين بإكمال عملهما، بما في ذلك معالجة مسألة الآلية المؤسسية المستقبلية قبل إنشاء آلية كهذه، على النحو المنصوص عليه في مشروع القرار A/C.1/75/L.4، الذي شاركت كندا في تقديمه.

في ضوء تلك الشواغل، سنصوت معارضين لمشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 ككل ولفقراته التي تُطرح للتصويت.

السيد ريبس إيرنانديس (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): تأخذ فنزويلا الكلمة لشرح أسباب عدم تأييدها لمشروع القرار A/C.1/75/L.4 المعنون "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي".

تعتقد فنزويلا أن استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لا يمكن أن يتعارض مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، ولا سيما مبادئ مساواة في السيادة بين الدول وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول والامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية والاستقلال السياسي لأي دولة وتسوية المنازعات بالطرق السلمية.

وقد أكدت فنزويلا دائماً ضرورة إجراء التعديلات اللازمة لضمان انطباق القانون الدولي على المسائل المتصلة بالفضاء الإلكتروني من أجل تجنب التفسيرات الخاطئة التي قد تؤدي إلى ظهور محاولات لتبرير التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد دولة ما على أساس مسؤولية مزعومة عن هجوم إلكتروني.

ولا تقبل فنزويلا، بالإضافة إلى ذلك، استخدام مصطلح "إسناد المسؤولية عن الهجمات الإلكترونية"، نظراً لعدم وضع أي إجراء علمي أو تقني أو قانوني حتى الآن لتحديد المسؤولية عن الهجمات الإلكترونية أو أي حادث مماثل آخر ضد الجهات الفاعلة من الدول أو الجهات من غير الدول والفصل فيها.

أولاً، لا يزال الفريق العامل المفتوح العضوية الحالي المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي مستمراً. ويتمثل أحد بنود ولاية الفريق في طرح خيارات لآلية مؤسسية في المستقبل لمعالجة المسائل الخاصة بالفضاء الإلكتروني في الأمم المتحدة. وسيعقد اجتماع افتراضي للفريق العامل المفتوح العضوية بشأن هذه المسألة تحديداً في مطلع كانون الأول/ديسمبر.

وهناك عدة مقترحات يجري النظر فيها، بما في ذلك مقترحات مثيرة للاهتمام للغاية مقدمة من فرنسا ومصر من أجل وضع برنامج عمل. وينبغي مواصلة مناقشة تلك الخيارات في كانون الأول/ديسمبر بهدف إدراج توصية في التقرير النهائي للفريق العامل المفتوح العضوية. ونحن نقدر عملية هذا الفريق لأنها عملية شاملة للجميع وقائمة على توافق الآراء. غير أن إنشاء فريق عامل جديد الآن، وهو ما يهدف إليه مشروع القرار، من شأنه أن يحكم مسبقاً على نتائج الفريق العامل الحالي.

(تكلمت بالفرنسية)

ثانياً، يمنح مشروع القرار في الفقرة ١ منه الفريق العامل المفتوح العضوية المقترح ولاية مدتها خمس سنوات، وهي مدة طويلة على نحو غير عادي. لقد مُنحت الأفرقة العاملة المفتوحة العضوية السابقة المعنية بالمسائل الإلكترونية ولايات تراوحت مدتها بين سنة وستين، وكذلك الفريق العامل الحالي وفريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي. وفي رأينا، فإن حقيقة أن الفريق العامل المفتوح العضوية المقترح سيقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثمانين يمكن أن تضر بإنتاجيته.

ثالثاً، يتضمن مشروع القرار صياغة تتعلق بالمعلومات المضللة، نرى أنها غير مقبولة. ويساورنا القلق من أن بعض الدول يمكن أن تستخدم هذه الصياغة لتبرير قمع حرية التعبير. ونعتقد أيضاً أن هذه المسألة تقع خارج اختصاص الفريق العامل المفتوح العضوية. خلاصة القول، إننا نشعر بالقلق إزاء مضمون بعض الفقرات الواردة في مشروع

العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي ويعتبره منبرا مفتوحا وشاملا للجميع لمناقشة المسائل المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي. ونواصل دعم رئيس الفريق العامل المفتوح العضوية أثناء قيادته للفريق نحو تحقيق نتيجة ناجحة.

على الرغم من التحديات التي تمثلها الجائحة، فإن مشروع القرار A/C.1/75/L.4 ومشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 يطرحان سيناريو تُعَدُّ بموجبه دورتان للفريق العامل في عام ٢٠٢١ - واحدة لاختتام عمل الفريق العامل الحالي بموجب مشروع القرار A/C.1/75/L.4، وأخرى لبدء عمل الفريق العامل المفتوح العضوية الجديد المقترح بموجب مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1. وفي حين أنه يمكن عقد دورتين كهاتين للفريق العامل في عام ٢٠٢١، ونحن نؤيد كليهما، فإن العمل سيكون مكثفاً بالنسبة للدول الأعضاء، ولا سيما الوفود الصغيرة، نظراً إلى أن فريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي، الذي نؤيده أيضاً، سيعقد كذلك دورته في العام المقبل. وإذا اعتمد مشروع القرارين، سيتعين على اللجنة الخامسة أن تنتظر في ما يترتب عليهما من آثار في الميزانية البرنامجية وسيتعين على الأمانة العامة التعامل مع المسائل اللوجستية. وستكون تلك الجلسات بحد ذاتها تحدياً في ضوء الدورات العديدة في الأمم المتحدة التي تأجلت إلى عام ٢٠٢١ بسبب الجائحة.

لقد نظرت اللجنة الأولى، في السنوات الأخيرة، في مشاريع قرارات بدت متنافسة أحياناً، مما عرّض الدول الأعضاء لمهمة صعبة تمثلت في تحديد أي مشروع تؤيد. وفي بعض الحالات، قررت الوفود تأييد مشروع القرارين معاً، مما أسفر عن وجود آليات وعمليات مزدوجة ومتنافسة ترهق الموارد المحدودة للأمم المتحدة. ويمكن أن يؤدي ذلك الوضع أيضاً إلى تجزؤ أعمال اللجنة.

ولذلك، نحث مقدمي مشاريع قرارات من هذا القبيل في اللجنة الأولى على إتاحة الفرصة لإجراء مناقشات كافية بين الوفود بهدف

وتشكل الفقرة الحادية عشرة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/75/L.4 تدخلا في المداولات الجارية في الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، حيث تسعى إلى فرض وجهة نظر متحيزة تحابي المصالح الغربية حصراً على حساب النهج الذي يطمح أعضاء المنظمة إلى وضعه من أجل منع استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض خبيثة.

إن الهدف من وراء ذلك هو فرض الاستنتاجات النهائية للفريق العامل المفتوح العضوية، وهو أمر يثير الجزع الشديد عندما نتذكر أن من بين مؤيدي هذه الرؤية دولاً تعتبر الفضاء الإلكتروني ساحة حرب. ومشروع القرار غير متوازن في ذكره للفريق العامل المفتوح العضوية، إذ يقلل من شأن إسهاماته ويثني على عمل فريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي.

ويرى وفد بلدي أن عمل فريق الخبراء الحكوميين غير كاف ولا يمثل آراء الأعضاء. والفريق العامل المفتوح العضوية هو الهيئة الحكومية الدولية الوحيدة الشاملة للجميع في الأمم المتحدة، المكلفة بقيادة المناقشات الرامية إلى ضمان استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بطريقة تتماشى مع صون السلام والأمن الدوليين.

وينبغي أن ينصب التركيز الرئيسي للأمم المتحدة على صياغة إطار قانوني دولي ملزم لضمان الأمن في الفضاء الإلكتروني. ويحدد مشروع القرار شروط صياغة المعايير والقواعد والإجراءات تحقيقاً لذلك الغرض ويؤيد تعزيز التدابير الطوعية لبناء الثقة، مما يولد توقعات زائفة للدول بشأن أمنها.

ونظراً للحالة الراهنة للمناقشة، ستصوت فنزويلا معارضة لمشروع القرار A/C.1/75/L.4.

السيد بيناراندا (الفلبين) (تكلم بالإنكليزية): يؤكد وفد الفلبين من جديد تأييده للعمل الملح والمهم الذي يقوم به الفريق العامل المفتوح

السيد **خيمينيس** (نيكاراغوا) (تكلم بالإسبانية): يود وفد بلدنا أن يعلّل تصويته على مشروع القرار A/C.1/75/L.4، "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي".

نأسف لأن مقدم مشروع القرار لم يعقد مشاورات مطلقاً، ولهذا السبب لن يؤيد وفدنا مشروع القرار وسيصوت معارضا له.

كما أننا لا نستطيع تجاهل أنه كان ينبغي أن يأخذ مقدم المشروع في الاعتبار اقتراحاً يسمح بعرض نص مشترك مع الاتحاد الروسي، مما يمكن من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذه المسألة الهامة في بيئة مفتوحة وإطار شفاف وشامل، بدلاً من تشجيع نهج يسعى إلى إنهاء المناقشات بشأن هذا الموضوع.

ونرى أنه ليس للمقدم الرئيسي لمشروع القرار أن يقرر متى وكيف ينبغي للدول الأعضاء أن تواصل المناقشات بشأن هذا الموضوع بالسعي إلى الحكم مسبقاً على المناقشات المقبلة أو اختطافها في فريق عامل مفتوح العضوية. وقد أدى ذلك الموقف مرة أخرى إلى الانقسام بشأن هذه المسألة.

كما أننا نعارض تقديم مشاريع قرارات متوازنة ومتنافسة تهدف للأسف إلى تقسيم المجتمع الدولي مرة أخرى.

السيد **لينش** (نيوزيلندا) (تكلم بالإنكليزية): ستصوت نيوزيلندا معارضة لمشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي".

تسلم نيوزيلندا بأهمية المناقشات بين أعضاء الأمم المتحدة بشأن الموضوع الحاسم المتعلق بسلوك الدول المسؤول على الإنترنت. وتحقيقاً لهذه الغاية، نساهم بفعالية في الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي، والذي يهتم بتلك المسائل. وندرك قيمة المحادثات التي أجريناها في ذلك المنتدى. ونعتقد أنه كان في حد ذاته بمثابة تدبير لبناء الثقة،

التوصل إلى توافق في الآراء وبذل كل جهد ممكن للتوصل إلى اتفاق مع مقدمي مشروع القرار الآخر على مشروع قرار موحد، قبل طرحه للتصويت. وسيكفل ذلك الكفاءة والفعالية في عمل اللجنة وسيثمر عملاً جماعياً موثقاً، يمكن أن يتصدى للمسائل المتعلقة ذات الصلة بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات وأمن الفضاء الإلكتروني في الوقت المناسب.

السيدة **باي** (بلجيكا) (تكلمت بالفرنسية): تأخذ بلجيكا الكلمة تعليلاً لتصويتها على مشروع القرار A/C.1/75/L.14، "آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد".

لقد وافقت بلجيكا، في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٧، على قانون يصنف الذخيرة الخاملة والأسلحة التي تحوي اليورانيوم المستنفد، أو أي نوع آخر من اليورانيوم الصناعي، كأسلحة محظورة. وقد بدأ سريان هذا القانون عام ٢٠٠٩. ولذلك كانت بلجيكا أول بلد في العالم يصدر مرسوماً يحظر ذلك النوع من الأسلحة وفقاً للمبدأ الوقائي.

والواقع أن اعتماد القانون البلجيكي سبقته جلسات استماع برلمانية تكلم خلالها خبراء علميون وأُعرب عن آراء مختلفة بشأن تقييم الأخطار التي تتعرض لها الصحة والبيئة نتيجة استخدام الأسلحة التي تحوي اليورانيوم المستنفد. وتولي بلجيكا اهتماماً كبيراً لأي تطور في مجال التحليل العلمي للمخاطر المرتبطة باستخدام منظومات أسلحة اليورانيوم المستنفد، بما في ذلك الدراسات التي أجريت بشأن هذه المسألة على الصعيد الدولي. وتظل بلجيكا رهن إشارة الأمم المتحدة ودولها الأعضاء لأي معلومات تتعلق بتعريفات القانون الصادر في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٧ وأهدافه وطرائقه.

وتأمل بلجيكا أن يسهم مشروع القرار A/C.1/75/L.14، المقترح اعتماده من قبل اللجنة الأولى، في الخروج بفهم أفضل للآثار المحتملة الناجمة عن استعمال ذخائر اليورانيوم المستنفد على الصعيد الدولي بهدف الاتفاق على تقييم مشترك في الوقت المناسب.

عملاً بالمادة ١٢٩ من النظام الداخلي للجمعية العامة نود أن نطرح هذا الطلب للتصويت. ونرى أن طلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة ١ من مشروع القرار خطوة غير مثمرة قد تقوض مضمونه وتزِيل مقترحه الرئيسي - وهو إنشاء فريق عامل جديد مفتوح العضوية معني بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستخدامها في عام ٢٠٢١. وهذا الاقتراح يقع في صميم مشروع القرار ولا يمكن فصله عن بقية نصه.

وسيفقد مشروع القرار الذي اقترحناه معناه، إذا حُذفت الفقرة ١ بشأن إنشاء فريق عامل جديد مفتوح العضوية. ونرى أن نهج معارضينا غير نزيه ومشين. وكان بوسعنا أن نطلب طرح الفقرة ٦ من مشروع القرار A/C.1/75/L.4، الذي اقترحه الولايات المتحدة، للتصويت على نحو منفصل؛ لكننا اعتقدنا أن ذلك سيكون غير أخلاقي. وهذه الأعمال ليست جديدة بجهات فاعلة دولية جادة. ونحن مقتنعون بأنه ينبغي لنا جميعاً أن نعرب عن موافقتنا بشأن مشروع القرار في مجموعه وليس استخراج عناصر رئيسية منه.

وندعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة المهتمة بمواصلة عملية مفاوضات شاملة بشأن الأمن الإلكتروني الدولي إلى عدم الاستسلام للاستنزاقات وحشد جهودها من أجل الحفاظ على تراثنا المشترك بمعارضة إجراء تصويت منفصل على الفقرة ١. والقرار قرارهم. وقد يمر وقت طويل قبل أن تسنح لنا فرصة جديدة لتنفيذ تلك لفكرة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أفهم أن ممثل الاتحاد الروسي لم يرغب في التكلم بشأن نقطة نظام، بل في دعوة الدول الحاضرة إلى اتخاذ موقف معين في عملية التصويت. هل الأمر كذلك أم أن هناك نقطة نظام لم أفهمها؟

أعطي الكلمة لممثل الاتحاد الروسي.

السيد بوليانسكي (الاتحاد الروسي) (تكلم بالإنكليزية): كما قلت من قبل، سيدي الرئيس، لم تكن نقطة نظام. أردت ببساطة أن أطرح

وسنعمل على دعمه في تقديم تقرير يحقق تقدماً ذا مغزى في تنفيذ إطار السلوك المسؤول للدول على الإنترنت.

نقر بأن هناك رغبة لدى الدول في مواصلة الحوار الذي بدأه الفريق العامل المفتوح العضوية، في إطار عملية الفريق الجارية، ويتعين علينا النظر في مسألة الحوار المؤسسي المنتظم الذي يسعى إلى معالجة تلك المسألة بالذات. ونعتقد أن الأمر يستحق مناقشة متعمقة بين جميع الدول الأعضاء. وهناك طائفة من الطرق المختلفة التي قد نرغب في المضي من خلالها قدماً في عمل الفريق العامل المفتوح العضوية، ونعتقد أننا يجب أن نتيح الفرصة للأعضاء للتكلم عن ذلك بالتفصيل وعلى مستوى الخبراء في إطار العملية الحالية.

ذلك هو السبب الرئيسي الذي يجعلنا نصوت معارضين لمشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 في مجموعه. ونعتقد أن مشروع القرار يستحق مناقشات الفريق العامل المفتوح العضوية بشأن الحوار المقبل، ويفعل ذلك بطريقة تقوّض الولاية الشاملة والشفافة والديمقراطية التي يفترض أن الفريق يحوزها. وسنصوت معارضين للفقرة ١ من مشروع القرار لنفس السبب.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

طلب ممثل الاتحاد الروسي الكلمة، كما ذكر سابقاً، بشأن نقطة نظام قبل أن نبدأ عملية التصويت. وأعطيه الكلمة الآن.

السيد بوليانسكي (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): لم أكن أرغب في التكلم بشأن نقطة نظام، بل عن إجراء التصويت.

لن أنجر على الإطلاق للرد على الافتراءات الوقحة والتي لا أساس لها من الصحة فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 التي سمعناها للتو من زملائنا الغربيين. وسأمارس حقي في الرد في ذلك الصدد في وقت لاحق من الجلسة.

نود أن نطعن، كما ذكرت في بياني السابق، في طلب طرح الفقرة ١ من مشروع القرار الذي اقترحناه، بشأن الأمن الإلكتروني الدولي، في تصويت منفصل.

أعطي الكلمة لممثل الاتحاد الروسي.

السيد بوليانسكي (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): سأواصل الكلام باللغة الروسية، وأمل أن أكون مفهوماً على الوجه السليم. أنا مندهش من عدم قدرة زملائنا الغربيين على فهم أمور أولية عندما لا يكون ذلك في مصلحتهم. وأعتقد أنني كنت واضحاً جداً في بياني السابق.

نعتقد أن الفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، التي اقترحناها والتي طلب إجراء تصويت منفصل بشأنها، تتضمن العنصر الرئيسي لمشروع القرار برمته. ولذلك فإن إجراء تصويت منفصل على تلك الفقرة سيجرد مشروع القرار بأكمله من معناه. وزملائنا الغربيون يدركون ذلك تماماً، وطلب إجراء تصويت منفصل نهج ماكر وبلا وازع من ضمير.

مرة أخرى، كان بإمكاننا أن نفعل الشيء نفسه فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/75/L.4، الذي اقترحته الولايات المتحدة، لكننا لم نفعل ذلك. يجب على الأعضاء أن يتوخوا النزاهة. وإذا عارض الأعضاء مشروع القرار الذي اقترحناه، فليصوتوا ضده. لا حاجة إلى طرح الفقرة التي تتضمن جوهر مشروع القرار لتصويت منفصل.

لهذا السبب نحتج بالمادة ١٢٩ من النظام الداخلي للجمعية العامة، ونعتقد أن لنا كل الحق في ذلك. ونحن نعول على دعمكم، سيدي الرئيس، في هذا الشأن.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية) كما قلت من قبل، الأمر متروك للجنة لتتخذ فيه قرار بشكل جماعي.

طُرح اعتراض على طلب فصل الفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1.

وفقاً للمادة ١٢٩ من النظام الداخلي، إذا أُثير اعتراض على طلب التجزئة، يُطرح اقتراح التجزئة للتصويت. ولا يُسمح بالكلام في اقتراح التجزئة لغير متكلمين اثنين يؤيدانه ومتكلمين اثنين يعارضانه.

مسألة إجرائية. أود أن يطرح اقتراحنا الإجرائي للتصويت وفقاً للمادة ١٢٩ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قُدم اعتراض على طلب التجزئة وفقاً للمادة ١٢٩ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وإذا أُثير اعتراض على طلب التجزئة يُطرح اقتراح التجزئة للتصويت.

لا يُسمح بالكلام بشأن طلب التجزئة لغير متكلمين اثنين يؤيدانه ومتكلمين اثنين يعارضانه.

السيد هورن (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): ما زلت أحاول معرفة ما اقترحه ممثل الاتحاد الروسي على وجه التحديد. وقبل أن نتمكن من تحديد الكيفية التي نود أن نرد بها، أعتقد أننا بحاجة إلى بعض الوضوح بشأن ما سنرد عليه بالضبط.

لقد استمعنا إلى ممثل الاتحاد الروسي وهو يتساءل عما إذا كان ينبغي تجزئة مشروع القرار أم لا. والدول حرة في الدعوة إلى إجراء تصويت منفصل على فقرات محددة، يعلم بها ممثل الاتحاد الروسي بالتأكيد.

وإنني على يقين من أن تلك الوفود التي دعت إلى إجراء تصويت منفصل على الفقرة ١ فعلت ذلك لأنها شعرت بأن الاتحاد الروسي لم يكن شمولياً بأي شكل من الأشكال في جهوده لمحاولة إيجاد طريقة مناسبة للمضي قدماً بشأن تلك الفقرة.

وقبل أن أتمكن من الرد كأحد المتكلمين الاثنين سواء مؤيداً أو معارضاً، سيكون من الجيد أن تكون لدينا صورة واضحة بشأن ما تناقشه بالفعل.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية) أعطي الكلمة مرة أخرى إلى ممثل الاتحاد الروسي وأعتبر بيانه واحداً من البيانين المسموح بهما ضد طلب التجزئة.

وحينئذ سأترك الأمر للجنة لتتخذ فيه قراراً لأن تفسير أي من هذه المسائل يقع على عاتق اللجنة ككل وليس على أي فرد أو رئيس.

التصويت "معارضاً" ضد طلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 .
أُجري تصويت مسجل .

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بوتسوانا، بلغاريا، كندا، شيلي، كولومبيا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كينيا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بنما، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

الجزائر، أنغولا، أذربيجان، بيلاروس، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوروندي، كمبوديا، الصين، جزر القمر، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، دومينيكا، جمهورية إيران الإسلامية، كازاخستان، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، نيكاراغوا، باكستان، بيرو، الاتحاد الروسي، سنغافورة، سري لانكا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، زامبيا، زمبابوي.

الممتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بوتان، البوسنة والهرسك، البرازيل، بروني دار السلام، تشاد، كوستاريكا، كوت ديفوار، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، فيجي، غانا، غواتيمالا،

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة كوبا.

السيدة كاسترو لوريديو (كوبا) (تكلمت بالإسبانية): سأتكلم بايجاز.

نود أن نؤيد اعتراض الوفد الروسي على تجزئة الفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، الذي نعتبره ذا أهمية كبيرة وينبغي التصويت عليه برمته.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الولايات المتحدة.

السيد نايت (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): قد تكون هذه نقطة نظام، لكنني أردت أن أوضح للجنة الأولى التصويت الذي نحن على وشك القيام به.

هل يمكنك توضيح أن التصويت بـ "نعم" سيكون تصويماً لصالح

التجزئة، مما سيؤدي إلى تصويت منفصل على الفقرة ١؟

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): سيعني التصويت بـ "نعم" تأييد

طلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1.

أعطي الكلمة الآن لممثل الولايات المتحدة.

السيد نايت (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية):

في هذه الحالة، سأتكلم تأييداً للتجزئة. ونطلب من جميع الدول الأعضاء التصويت بـ "نعم" لتجزئة الفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 لإجراء تصويت منفصل عليها.

نطلب أن يصوت أعضاء اللجنة الأولى لصالح التجزئة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): وفقاً للمادة ١٢٩، سأطرح الآن للتصويت

اقتراح تجزئة الفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 لإجراء تصويت منفصل.

سيكون التصويت "تأييداً" لصالح طلب إجراء تصويت منفصل

على الفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1. وسيكون

الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغنا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن

المعارضون:

بوروندي، الصين، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، دومينيكا، جمهورية إيران الإسلامية، نيكاراغوا، الاتحاد الروسي، الجمهورية العربية السورية، جمهورية فنزويلا البوليفارية، زمبابوي

الملتصون عن التصويت:

بيلاروس، كمبوديا، جزر القمر، جيبوتي، مصر، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ميانمار، بالاو.

غينيا، غيانا، الهند، إندونيسيا، العراق، جامايكا، الأردن، كيريباس، الكويت، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريشيوس، المكسيك، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، عمان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، الفلبين، قطر، رواندا، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، السودان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، اليمن.

اعتمد اقتراح تجزئة الفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 لإجراء تصويت منفصل بأغلبية ٥٧ صوتاً مقابل معارضة ٣١ عضواً، وامتناع ٦٣ عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ستشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/75/L.4، المعنون "الارتقاء بسلك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي".

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): قدم ممثل الولايات المتحدة الأمريكية مشروع القرار A/C.1/75/L.4 في ٤ تشرين الأول/أكتوبر. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/75/L.4. وترد قائمة المقدمين الإضافيين في بوابة e-deleGATE الخاصة باللجنة الأولى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، كابو فيردي، كندا، تشاد، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص،

كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غامبيا، غانا، غينيا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، توغو، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

البرازيل، شيلي، غواتيمالا، غيانا، العراق، مالي، بابوا غينيا الجديدة، جزر سليمان، سويسرا، ترينيداد وتوباغو، تركيا

اعتمد مشروع القرار A/C.1/75/L.4 بأغلبية ١٥٣ صوتاً مقابل ١١ صوتاً، وامتناع ٩ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي". أعطى الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): قدم ممثل الاتحاد الروسي مشروع القرار A/C.1/75/L.8 في ٥ تشرين الأول/أكتوبر. وقدم مشروع قرار منقح (A/C.1/75/L.8/Rev.1) في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر.

وأصدر بيان عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 في الميزانية البرنامجية بوصفه الوثيقة A/C.1/75/L.74 ونشر في بوابة e-deleGATE الإلكترونية. وترد قائمة بمقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/75/L.8/Rev.1. وترد قائمة بالمقدمين الإضافيين في بوابة e-deleGATE الإلكترونية الخاصة باللجنة الأولى. وقد انضمت مدغشقر إلى مقدمي القرار.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طلب إجراء تصويتين مسجلين منفصلين على الفقرة العاشرة من الديباجة والفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1. وسأطرح الآن هاتين الفقرتين للتصويت، الواحدة تلو الأخرى.

أطرح للتصويت أولاً الفقرة العاشرة من الديباجة.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، بروني دار السلام، بروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكامبيرون، تشاد، الصين، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا،

مقدونيا الشمالية، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

جزر البهاما، بربادوس، بليز، البرازيل، السلفادور، غواتيمالا، غيانا، الهند، إندونيسيا، العراق، جامايكا، كينيا، ليبيا، ماليزيا، مالي، المكسيك، نيجيريا، بابوا غينيا الجديدة، سانت لوسيا، السنغال، جزر سليمان، سويسرا، ترينيداد وتوباغو، فييت نام.

تم الإبقاء على الفقرة ١ بأغلبية ٩٢ صوتاً مقابل ٥٢ صوتاً، مع امتناع ٢٤ عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع

القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 ككل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، بروني دار السلام، بوروندي، كمبوديا، تشاد، الصين، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غامبيا، غانا، غينيا، هندوراس، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو،

استقبلت الفقرة العاشرة من الديباجة بتصويت بأغلبية ١٠٨ أصوات مقابل ٤٩ صوتاً، وامتناع ١١ عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أطر الآن للتصويت الفقرة ١.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بوروندي، كمبوديا، الكامرون، تشاد، الصين، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غامبيا، غانا، غينيا، جمهورية إيران الإسلامية، الأردن، كازاخستان، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، مدغشقر، ملديف، موريتانيا، موريشيوس، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، شيلي، كولومبيا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، جزر مارشال، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا،

السيدة إلبوت (أمينة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): قدم ممثل نيجيريا مشروع القرار A/C.1/75/L.12 في ٥ تشرين الأول/أكتوبر. وترد قائمة بمقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/75/L.12. وترد قائمة بالمقدمين الإضافيين في بوابة e-deleGATE الالكترونية الخاصة باللجنة الأولى. كما انضمت زامبيا وغينيا الاستوائية والكاميرون، إلى مقدمي مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/75/L.12.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/75/L.14 المعنون "آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفذ".

وأعطي الكلمة لأمينة اللجنة.

السيدة إلبوت (أمينة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): قدم ممثل إندونيسيا مشروع القرار A/C.1/75/L.14 في ٥ تشرين الأول/أكتوبر نيابةً عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز. وترد قائمة بمقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/75/L.14.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي،

الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، شيلي، كولومبيا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون عن التصويت:

جزر البهاما، بربادوس، بليز، البرازيل، كابو فيردي، غواتيمالا، غيانا، هايتي، الهند، العراق، ليبيا، مالي، بالاو، بابوا غينيا الجديدة، سيراليون، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سويسرا، تونغا، ترينيداد وتوباغو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 ككل بأغلبية ١٠٤

أصوات مقابل ٥٠ صوتاً، مع امتناع ٢٠ عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار

A/C.1/75/L.12، المعنون "الزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية المقدمة من الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح".

أعطي الكلمة لأمينة اللجنة.

ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، إسبانيا، تركيا، أوكرانيا
اعتُمد مشروع القرار A/C.1/75/L.14 بأغلبية ١٥٠ صوتاً مقابل ٤، مع امتناع ٢٣ عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/75/L.15، المعنون "الصلة بين نزع السلاح والتنمية".
وأعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إلبوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): قدم ممثل إندونيسيا مشروع القرار A/C.1/75/L.15 في ٥ تشرين الأول/أكتوبر نيابةً عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز. وترد قائمة بمقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/75/L.15.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة دون تصويت. وما لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتد مشروع القرار A/C.1/75/L.15.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/75/L.19 المعنون "تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار".

وأعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إلبوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): قدم ممثل إندونيسيا مشروع القرار A/C.1/75/L.19 في ٥ تشرين الأول/أكتوبر نيابةً عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز. وترد قائمة بمقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/75/L.19.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طُلب إجراء تصويت مسجل. أُجري تصويت مسجل.

كمبوديا، الكامبيرون، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إيسواتيني، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، غامبيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هندوراس، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية مولدوفا، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي

المعارضون:

فرنسا، إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أستراليا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، جورجيا، ألمانيا، هنغاريا، لاتفيا، ليتوانيا، ولايات

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تونغ، تركيا، أوكرانيا

اعتُمد مشروع القرار A/C.1/75/L.19 بأغلبية ١٢٥ صوتاً مقابل ٤، مع امتناع ٥٠ عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/75/L.21 المعنون "المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة".

وأعطي الكلمة لأمينة اللجنة.

السيدة إلبوت (أمينة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): قدم ممثل ترينيداد وتوباغو مشروع القرار A/C.1/75/L.21 في ٥ تشرين الأول/أكتوبر. وترد قائمة بمقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/75/L.21. وترد قائمة المقدمين الإضافيين على بوابة e-deleGATE الإلكترونية الخاصة باللجنة الأولى. كما انضمت بوتسوانا وغينيا الاستوائية وكيريباس وليسوتو إلى مقدمي مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طُلب إجراء تصويت مسجل منفصل على كل من الفقرة الخامسة والتاسعة والثالثة عشرة والسادسة عشرة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/75/L.21. وسأطرح الآن تلك الفقرات للتصويت، الواحدة تلو الأخرى.

وأطرح للتصويت أولاً الفقرة الخامسة من الديباجة.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردى، كمبوديا، الكامرون، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، نيجيريا، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي،
أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن،
زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لأحد.

المتنعون عن التصويت:

أرمينيا وجمهورية إيران الإسلامية والاتحاد الروسي والجمهورية
العربية السورية.

تقرر الإبقاء على الفقرة الخامسة من الديباجة بأغلبية ١٧٣
صوتاً دون معارضة، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أطر الآن الفقرة التاسعة من الديباجة
للتصويت.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين،
أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين،
بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان،
دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا،
البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي،
كابو فيردي، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر،
كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية
التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو
الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية،
إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا،
إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا،
ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي،
هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا،
الأرجنتين، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين،
بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان،
دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا،
البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي،
كابو فيردي، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا،
جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا،
كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية
الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي،
دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور،
غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي،
فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان،
غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا،
آيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا،
جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت،
قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان،
ليسوتو، ليبيا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر،
ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا،
موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو،
منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا،
نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية،
النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي،
بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية
مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا،
ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية
السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا،
جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد،
سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد
وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية
المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح الآن الفقرة الثالثة عشرة من الديباجة للتصويت.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بربادوس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، الصين، الاتحاد الروسي، جزر سليمان

تقرر الإبقاء على الفقرة التاسعة من الديباجة بأغلبية ١٧١ صوتاً

دون معارضة، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت.

إكوادور، السلفادور، إستونيا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، كيريباس، قبرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاقتيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، بيلاروس، الصين، مصر، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، الأردن، الكويت، ليبيا، عمان، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، جزر سليمان، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، أرمينيا، أذربيجان، بنغلاديش، بيلاروس، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مصر، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ميانمار، نيكاراغوا، الاتحاد الروسي، جزر سليمان، سري لانكا، الجمهورية العربية السورية، جمهورية فنزويلا البوليفارية

تقرر الإبقاء على الفقرة الثالثة عشر من الديباجة بأغلبية ١٥٣ صوتاً دون معارضة، مع امتناع ٢٠ عضواً عن التصويت.

أُطرح للتصويت الفقرة السادسة عشر من الديباجة.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، كندا، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية،

قائمة بالمقدمين الإضافيين في بوابة e-deleGATE الالكترونية الخاصة باللجنة الأولى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقاً لذلك.

اعتُمد مشروع القرار A/C.1/75/L.33.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/75/L.41، المعنون "برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح".

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): قدم ممثل المكسيك مشروع القرار A/C.1/75/L.41 في ٩ تشرين الأول/أكتوبر. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/75/L.41. وترد قائمة بالمقدمين الإضافيين في بوابة e-deleGATE الالكترونية الخاصة باللجنة الأولى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقاً لذلك.

اعتُمد مشروع القرار A/C.1/75/L.41.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/75/L.42، المعنون "دراسة الأمم المتحدة بشأن التنقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة".

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): قدم ممثل المكسيك مشروع القرار A/C.1/75/L.42 في ٩ تشرين الأول/أكتوبر. وترد قائمة بمقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/75/L.42. وترد

استبقيت الفقرة السادسة عشر من الديباجة بأغلبية ١٥٣ أصوات مقابل عدم معارضة أي عضو، وامتناع ١٨ عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقاً لذلك.

اعتُمد مشروع القرار A/C.1/75/L.21.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/75/L.27، المعنون "مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة".

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): عرض قدم ممثل إندونيسيا في ٦ تشرين الأول/أكتوبر مشروع القرار A/C.1/75/L.27 باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز. وترد قائمة بمقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/75/L.27.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقاً لذلك.

اعتُمد مشروع القرار A/C.1/75/L.27.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/75/L.33، المعنون "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح".

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): قدم ممثل الهند مشروع القرار A/C.1/75/L.33 في ٩ تشرين الأول/أكتوبر. وترد قائمة بمقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/75/L.33. وترد

باراغواي، ببرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

جمهورية إيران الإسلامية، الاتحاد الروسي، الجمهورية العربية السورية.

استبقيت الفقرة ٤ بأغلبية ١٧٠ صوتاً دون معارضة، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقاً لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/75/L.42.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع المقرر A/C.1/75/L.47، المعنون "الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٧/٧٣ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨".

قائمة المقدمين الإضافيين في بوابة e-deleGATE الالكترونية الخاصة باللجنة الأولى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل منفصل

على الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار A/C.1/75/L.42.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أطرَح الآن الفقرة ٤ للتصويت.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بروندي، كابو فيردي، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، جبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة،

بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، وروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، توفالو، تونس، تونغفا، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جزر سليمان، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، دومينيكا، رواندا، رومانيا، زامبياساموا، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا الاستوائية، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردى، كازاخستان، الكامبيون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كيريباس، كينيا، لايتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

جمهورية إيران الإسلامية.

المتنعون عن التصويت:

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): قدم ممثل سويسرا مشروع القرار A/C.1/75/L.47 في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/75/L.47. وصدر بيان عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع المقرر بوصفه الوثيقة A/C.1/75/L.76، وهو متاح على بوابة e-deleGATE الإلكترونية التابعة للجنة الأولى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقاً لذلك.

اعتمد مشروع المقرر A/C.1/75/L.47.

لرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع المقرر A/C.1/75/L.59، المعنون "الامتثال للاتفاقات والالتزامات المتعلقة بعدم الانتشار والحد من الأسلحة ونزع السلاح".

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): قدم ممثل الولايات المتحدة الأمريكية مشروع المقرر A/C.1/75/L.59 في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر. وترد قائمة بمقدمي مشروع المقرر في الوثيقة A/C.1/75/L.59.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إسواتيني، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان،

أكتوبر. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/75/L.64. وترد قائمة المقدمين الإضافيين في بوابة e-deleGATE الإلكترونية الخاصة باللجنة الأولى. كما أصبحت جزر القمر وغينيا الاستوائية من مقدمي مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إسواتيني، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، البوسنة والهرسك، بولندا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، توفالو، تونس، تونغ، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جزر سليمان، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية إيران الإسلامية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية فنزويلا البوليفارية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الدانمرك، دومينيكا، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان تومي وبرينسي، سان مارينو، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، سوفاكيا، سولفينا، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، الصين،

الاتحاد الروسي، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيلاروس، الجمهورية العربية السورية، جمهورية فنزويلا البوليفارية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، زمبابوي، مصر، نيكاراغوا.

اعتُمد مشروع المقرر A/C.1/75/L.59 بأغلبية ١٦٩ صوتاً مقابل معارضة عضو واحد، وامتناع ١٠ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع

المقرر A/C.1/75/L.60 المعنون "فريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٦٦/٧٣ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨".

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): قدم ممثل

البرازيل مشروع المقرر A/C.1/75/L.60. وترد أسماء مقدمي مشروع المقرر في الوثيقة A/C.1/75/L.60. وقد صدر بيان عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع المقرر باعتباره الوثيقة A/C.1/75/L.77، وهو متاح على بوابة e-deleGATE الإلكترونية التابعة للجنة الأولى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعرب مقدمو مشروع المقرر عن

رغبتهم في أن تعتمده اللجنة بدون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقاً لذلك.

اعتُمد مشروع المقرر A/C.1/75/L.60.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع

القرار A/C.1/75/L.64 المعنون "تعزيز وتطوير منظومة معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار".

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة إليوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالإنكليزية): قدم ممثل

الاتحاد الروسي مشروع القرار A/C.1/75/L.64 في ١٥ تشرين الأول/

الأسلحة". غير أننا نود أن نسجل أن مشروع القرار مقبول بالنسبة لوفد بلدي بقدر تماشيه مع كل الدساتير والقوانين واللوائح الوطنية والإجراءات الإدارية. ولا يزال موقفنا من مواضيع الفقرتين الخامسة والتاسعة من الديباجة، كما أوضحناه في مناسبات أخرى، سارياً. وامتنعنا عن التصويت على الفقرة السادسة من الديباجة، لأننا نعتقد أن الإشارة إلى مسألة مثل جائحة مرض فيروس كورونا في سياق نزع السلاح وتحديد الأسلحة غير ذات صلة.

فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/75/L.64، فقد أيدته إيران وصوتت لصالحه للأسباب التالية. تنتهك إحدى الدول الحائزة للأسلحة النووية باستمرار أحكام المعاهدات المتعلقة بنزع السلاح وتحديد الأسلحة، مما يضعف هذه المعاهدات كل على حدة. وتعاني آلية نزع السلاح وتحديد الأسلحة أيضاً معاناة كبيرة بسبب هذا السلوك غير المسؤول. وبتسليط الضوء على آراء الدول المحبة للسلام التي تمثل للقانون الدولي والتزاماتها ذات الصلة، فإن اعتماد مشروع القرار يوجه رسالة قوية إلى ذلك البلد.

ونظراً لعدم امتثال نظام الولايات المتحدة، فقد تسبب في وضع معقد يقوّض الثقة في هذه المعاهدات وكفاءتها في الأمانة الدولية المتفائمة. ومن الأمثلة الواضحة في ذلك الصدد عدم الامتثال بتنفيذ الالتزام الصريح بنزع السلاح النووي استناداً إلى المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتوصيات مؤتمرات استعراض معاهدة عدم الانتشار. وقد عارضت الولايات المتحدة الأمريكية تعزيز اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والنكسينية وتدمير تلك الأسلحة عن طريق المفاوضات، فضلاً عن معارضة اعتماد بروتوكولات ملزمة قانوناً وتنفيذ جميع أحكامها، بما في ذلك، في جملة أمور، آلية للتحقق.

ونعتقد أنه في حين أن مشروع القرار A/C.1/75/L.64 يتضمن عدداً من العناصر البناءة، فإنه يمكن زيادة تدعيمه وتعزيزه. فعلى سبيل المثال، لم يؤخذ إضفاء الطابع العالمي على معاهدات نزع السلاح وتحديد الأسلحة في الاعتبار في مشروع القرار. والنظام

طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا الاستوائية، غينيا الجديدة، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، الكامرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كيريباتس، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزمبيق، موناكو، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

لا أحد

المتمتعون عن التصويت:

أوكرانيا، وبالاو، وجورجيا.

اعتُمد مشروع القرار A/C.1/75/L.64 بأغلبية ١٧٩ صوتاً مقابل عدم معارضة أحد، وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): لقد اختتمنا عملية التصويت في إطار المجموعة ٥، "تدابير نزع السلاح الأخرى والأمن الدولي".

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في التكلم في سياق تعليل التصويت أو شرح الموقف بشأن مشاريع القرارات أو المقررات التي اعتمدت للتو.

السيد بالوجي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية):

لقد انضم وفد بلدي إلى توافق الآراء بشأن اعتماد مشروع القرار A/C.1/75/L.21 المعنون "المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد

الدول. ومساهمتنا النشطة هي شهادة على التزام وفد بلدنا بتحقيق نتائج مجدية وناجحة في الفريق العامل المفتوح العضوية.

أخيراً، تؤكد إندونيسيا مجدداً دعمها لعملية متعددة الأطراف وشاملة وتوافقية، تتدرج فيها جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وتدفعها. وتنطلق إلى مواصلة المشاركة البناءة بشأن المناقشة المقبلة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي.

السيدة خاكيس أواكوخا (المكسيك) (تكلمت بالإسبانية): أخذت الكلمة تعليلاً للتصويت على مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي".

صوتت المكسيك لصالح مشروع القرار كدليل على التزامها بمركزية الأمم المتحدة والفريق العامل المفتوح العضوية الجديد المقترح بوصفه الشكل الشامل اللازم للنهوض بقضايا الأمن الإلكتروني وضمان الاستخدامات السلمية للفضاء الإلكتروني. كما أنه يُظهر أهمية ممارسة المرونة لمواصلة التعاون بشأن مسائل الأمن الدولي وتحقيق نتائج جوهرية.

ومع ذلك، تعتقد المكسيك أن مبادرة إنشاء فريق عامل جديد سابقة لأوانها إلى حد ما، نظراً إلى أن استكمال ولاية العمليتين الجاريتين بالفعل والعمل المهم الذي تقومون به لا يزال يتطلب إبرام اتفاقات. ويبدو الإطار الزمني الخماسي، بالنسبة للمكسيك، تعسفاً ولا يلي غرض إضفاء الطابع المؤسسي على المناقشة الحالية.

ومن الضروري أن يستند الفريق العامل الجديد المنشأ بموجب مشروع القرار إلى الأساس الذي أرسى بالفعل، وأن يواصل العمل السابق للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، وفريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي. ويجب أن يلي مصالح جميع البلدان وأن يأخذ في الاعتبار المبادرات العديدة التي اقترحت،

الإسرائيلي ليس عضواً في أي من المعاهدات المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل، وما فتئ يهدد أمن دول المنطقة الأطراف في تلك المعاهدات في الشرق الأوسط.

السيد سيتومورانغ (إندونيسيا) (بالإنكليزية): تود إندونيسيا أن تقدم تعليلاً للتصويت بشأن موقفها من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي".

تثني إندونيسيا، بدايةً، على الوفد الروسي بوصفه واضع مسودة مشروع القرار، على مبادرته ومشاركته النشطة، بما في ذلك من خلال مختلف المشاورات غير الرسمية. ونلاحظ مع التقدير أن مشروع القرار قد نُقح إلى حد كبير عقب المناقشات مع الدول الأعضاء. وما زالت لدينا دواعي قلق بشأن طرائق عمل الفريق العامل الجديد المفتوح العضوية المقترح الوارد في الفقرة ١ من مشروع القرار.

أولاً، ما زلنا مقتنعين بأن ولاية عملية فريق عامل مفتوح العضوية للمتابعة تحتاج إلى النظر في نتائج العملية الحالية ومعالجتها.

ثانياً، نحتاج إلى تحديث ولاية الفريق العامل كل سنتين من أجل مواكبة التقدم السريع في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحفاظ على جدوى مناقشات الفريق.

ثالثاً، نرحب بإدراج المبادرات الوطنية في الولاية المقترحة ونرى أن المبادرات المحددة ينبغي أن يقرها الفريق العامل الجديد بدلاً من أن توضع في مشروع القرار.

ولهذه الأسباب امتنعنا عن التصويت على الفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1. وتواصل إندونيسيا تأييد مشروع القرار ككل، الأمر الذي يعكس دعمها المبدئي لهذه العملية المؤسسية المتعددة الأطراف والشاملة، بهدف زيادة استقرار وأمن بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وقد قدمنا خلال عملية الفريق العامل المفتوح العضوية عدة مدخلات ومقترحات بصفتنا الوطنية وكعضو في مجموعة من

أولاً، ترى مصر أنه ينبغي عدم النظر في إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية جديد أو أي آلية أخرى معنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلا بعد أن يختتم الفريق العامل المفتوح العضوية القائم مداولاته وينجز ولايته، حتى لا يستبق نتائج المناقشات والمفاوضات الجارية.

ثانياً، هناك عدة مسائل هيكلية تتعلق بالفريق العامل المفتوح العضوية الجديد المقترح. فعلى سبيل المثال، تعني فترة السنوات الخمس المقترحة أن الدول الأعضاء التي تتطلع إلى إحراز تقدم ملموس وتحقيق نتائج عملية المنحى يجب أن تنتظر حتى عام ٢٠٢٥ على الأقل قبل إحراز أي تقدم ملموس أو اتخاذ إجراءات مهمة. والأفرقة العاملة المفتوحة العضوية وأفرقة الخبراء الحكوميين هي بحكم تعريفها وتصميمها منابر تداولية أو عمليات تحضيرية ينبغي أن تؤدي إلى اتخاذ مزيد من الخطوات عملية المنحى، مثل وضع خطة عمل - على النحو الذي اقترحه ٤٦ دولة عضواً، بما فيها مصر - أو عقد مؤتمر للتفاوض بشأن صكوك ملزمة قانوناً.

ثالثاً، اسم الفريق العامل المفتوح العضوية المقترح في الفقرة ١ اسم مربك إلى حد ما ويمكن أن يخلق مسائل تتعلق بتفسير ولايته، في حين أن الإشارة الانتقائية إلى مسائل محددة، مثل أمن البيانات والمبادرات الوطنية، قد تخلق أيضاً اختلالات في معالجة عدة مسائل أخرى محل اهتمام تمثل تهديداً متزايداً للسلم والأمن الدوليين.

أخيراً، نؤكد من جديد أننا نشكك في جدوى إنشاء أفرقة فرعية مواضيعية وفي قيمتها المضافة على النحو المقترح في الفقرة ٤. ونشدد مسبقاً على أن إنشاء هذه الأفرقة يجب ألا يفسر كفرصة لإنشاء أفرقة فرعية حصرية لا تسمح بمشاركة جميع الدول الأعضاء مشاركة كاملة ومتساوية. كما يجب ألا يؤدي إنشاؤها إلى عقد اجتماعات موازية تفرض قيوداً على قدرة غالبية البعثات التي تتخذ من نيويورك مقراً لها على المشاركة فيها.

السيدة كاسترو لوريديو (كوبا) (تكلمت بالإسبانية): نأخذ الكلمة لتعليل التصويت على مشروع المقرر A/C.1/75/L.59، "الامتثال

دون إعطاء الأفضلية للقضايا أو المبادرات الوطنية التي لا تحظى بتأييد الأغلبية أو بتوافق الآراء. ويجب أن يستمر إعطاء الأولوية لتطبيق القانون الدولي وتعزيز الثقة والسلام والاستقرار في الفضاء الإلكتروني، وستعمل المكسيك في المستقبل لتحقيق تلك الغاية.

ونود أيضاً لتعليل تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/75/L.64 المعنون "تعزيز وتطوير منظومة معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة، ونزع السلاح وعدم الانتشار". نؤيد مشروع القرار ونشكر روسيا على اقتراحه. ونؤيد دعوتها إلى الامتثال الكامل وغير المشروط لمختلف المعاهدات والاتفاقات.

غير أن التأكيد على أن الصكوك متعددة الأطراف لنزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة تستند إلى توافق في الآراء ليس صحيحاً أو واقعياً. بل على العكس من ذلك، لكل معاهدة ومنبر ديناميته وقواعده الإجرائية الخاصة به، وتوافق الآراء ليس هو القاسم المشترك. وتؤكد المكسيك مجدداً أنه في حين يشكل تحقيق توافق في الآراء دائماً مطمحا مرغوباً فيه، يجب ألا يستخدم ككلمة مأثورة أو كمبرر لشل المحافل متعددة الأطراف.

السيد حسن (مصر) (تكلم بالإنكليزية): آخذ الكلمة لأعلل تصويت وفد بلدي على مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية والاسلوكية في سياق الأمن الدولي".

صوتت مصر مؤيدة مشروع القرار تمشياً مع دعمها المبدئي للاهتمام بالحفاظ على الدور المركزي للأمم المتحدة في معالجة الجوانب الدولية للسلام والأمن في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إطار برنامج شامل وعالمي. ومع ذلك، وفي حين يعرب وفد بلدي عن تقديره للجهود التي يبذلها الاتحاد الروسي في إجراء جولات مكثفة من المشاورات غير الرسمية، فإنه ملزم بتسجيل عدد من الملاحظات والشواغل التي أعربنا عنها أثناء المشاورات، ولم يعالج بعضها معالجة كاملة.

الإرهاب ويؤيد أفكار التفوق العرقي والأفكار العنصرية ويفرض تدابير قسرية أحادية الجانب وقاسية في تجاهل تام للقانون الدولي.

السيدة جكوب (ألمانيا) (تكلمت بالإنكليزية): أخذ الكلمة مرة أخرى باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، فضلاً عن ألبانيا وآيسلندا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وكندا وليختنشتاين وجمهورية مقدونيا الشمالية والنرويج، التي تؤيد هذا التعليل للتصويت الذي ستقدم نسخة كاملة منه كتابةً.

قررت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، بعد دراسة متأنية، مواصلة التصويت مؤيدة لمشروع القرار A/C.1/75/L.64 المعنون "تعزيز وتطوير منظومة معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار". ومع ذلك، من المهم أن تسهم جميع الأطراف، بما فيها المقدم الرئيسي لمشروع القرار، بصورة بناءة في تحسين السياق الاستراتيجي والحفاظ على المعاهدات والاتفاقات المتعلقة بتحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار ومواصلة تطويرها من أجل تعزيز الأمن العالمي.

في هذا الصدد، نكرر دعوتنا إلى جميع الدول للانضمام إلى معاهدة تجارة الأسلحة واتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد. ويساورنا بالغ القلق إزاء استمرار عدم امتثال بعض الدول لالتزاماتها الدولية. ويجب على المجتمع الدولي ضمان المساءلة وإنهاء الإفلات من العقاب على الانتهاكات والتمسك بالقواعد العالمية. ولهذا السبب، يؤيد الاتحاد الأوروبي بقوة إنشاء آلية دولية لإسناد المسؤولية من أجل تحديد هوية من يستخدمون الأسلحة الكيميائية ومحاسبتهم.

ونأسف لأن مقدم مشروع القرار الرئيسي لم يدرج هذه المسائل المتصلة بالامتثال في مشروعه. كما نذكر أن روسيا انتهكت التزامها بالامتناع عن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد السلامة الإقليمية لأوكرانيا أو سيادتها بموجب مذكرة عام ١٩٩٤ بشأن الضمانات الأمنية المتعلقة بانضمام أوكرانيا إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، المعروفة أيضاً باسم مذكرة بودابست.

للاتفاقات والالتزامات المتعلقة بعدم الانتشار والحد من الأسلحة ونزع السلاح.

رغم أن مشروع المقرر يطلب إدراج المسألة في جدول أعمال الدورة المقبلة فقط، فقد امتنع وفدنا عن التصويت، لأنه يعتقد أن الولايات المتحدة لا تتمتع بمكانة أخلاقية حتى تدعو في اللجنة الأولى إلى نص بشأن هذه المسألة، في حين تتجاهل الاتفاقات والالتزامات الدولية المتعلقة بنزع السلاح وتحديد الأسلحة وتتسحب منها.

تشجع الولايات المتحدة سياسة الحرب من خلال التحول في موقفها بشأن الأسلحة النووية ونشر عقيدة نووية جديدة تشمل تحديث وإنتاج أسلحة نووية جديدة. إن التشجيع على استخدام هذه الأسلحة وتعزيز دورها في المذاهب الخاصة بالأمن القومي، بالإضافة إلى الانسحاب من المعاهدة المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بشأن إزالة قذائفهما المتوسطة والأقصر مدى والاتفاق النووي مع إيران، يقوّضان السلام والأمن للجميع، كما يقوّضان هيكل نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي.

وتواصل الولايات المتحدة - الرائدة عالمياً في إجراء التجارب النووية، والتي أجرت ١٠٣٢ تجربة في الفترة من ١٩٤٥ إلى ١٩٩٢ وحدها - انتهاك جميع التزاماتها القانونية بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والالتزامات التي قطعتها على نفسها في مؤتمرات استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وقد اعتمدت الولايات المتحدة - البلد الأكثر تضرراً من الجائحة بسبب سياساته الفاشلة، والذي ينشر أسلحة نووية أكثر من أي بلد آخر - في تموز/يوليه قانون الإذن بمخصصات الدفاع الوطني لعام ٢٠٢١، الذي يأذن ب ٧٤٠,٥ بليون دولار لبرامج الدفاع الوطني، في حين كان العالم يكافح من أجل التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا.

لا شك أن الخطر الأكبر على السلام والأمن الدوليين هو السلوك غير المسؤول لحكومة الولايات المتحدة - البلد الذي يشجع النزاعات في جميع مناطق الكوكب، فضلاً عن الحروب غير التقليدية والحروب التجارية، ويرعي الإطاحة القسرية بحكومات ذات سيادة ويشجع

المعاهدات والاتفاقات الدولية الرئيسية وتشجيع الانضمام العالمي إليها والمساعدة في بناء القدرات في البلدان الأطراف.

السيد بوليانسكي (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):
نود أن نعرب عن امتناننا لجميع الدول التي أيدت مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، الذي قدّمناه لإنشاء فريق عامل مفتوح العضوية جديد معني بالأمن الدولي وأمن المعلومات في عام ٢٠٢١. ونحن نشهد مرة أخرى حدثاً تاريخياً. فقد أتاحت للمجتمع الدولي فرصة المشاركة في عملية مفاوضات شاملة للجميع بشأن أمن المعلومات تحت رعاية الأمم المتحدة. ونحن مقتنعون بأن استمرار عمل الآلية المتخصصة في شكل الفريق العامل المفتوح العضوية يصب في مصلحة كل دولة تسعى إلى التمتع بالحق في التصويت خلال المناقشات الدولية المتخصصة. وقد تمكننا اليوم من الدفاع عن هذا الحق من خلال جهودنا المشتركة.

وقد صوّتت معارضين لمشروع القرار A/C.1/75/L.4، الذي قدمته الولايات المتحدة تحت عنوان "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي". ومن المفارقات أن النص يستنسخ بالضبط تقريباً القرار ٢٨/٧١، الذي قدمته روسيا في عام ٢٠١٦. وربما لم نكن لنعترض عليه لو بقي دون تغيير.

غير أن مشروع القرار A/C.1/75/L.4 يستخدم للأسف مفاهيم غامضة لإخفاء فكرة بالغة الخطورة في الفقرة ٦ المصاغة حديثاً، والتي تسعى أساساً إلى منع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من اتخاذ أي مبادرة بشأن أمن المعلومات الدولي إلى أن ينتهي الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي وفريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي من عملهما.

ونعتقد أن ذلك كان الدافع الكامن وراء اقتراح مشروع القرار. وهذا أمر ينطوي على نفاق بالغ لأن الولايات المتحدة لم تصوت قط مؤيدة للفريق العامل المفتوح العضوية، ولكنها تعتقد الآن أن لها الحق

وفيما يتعلق بمسائل الامتثال، فإن معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى مثال على ذلك. ونظراً للتوترات المتزايدة، يجب أن نحرص على عدم السير على درب يقودنا نحو سباق تسلح جديد. كما نؤكد على الأهمية الكبيرة التي نوليها للمعاهدة المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بشأن التدابير الرامية إلى زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (معاهدة ستارت الجديدة)، وندعو بقوة إلى تمديدتها، فضلاً عن المفاوضات بشأن إبرام اتفاق متابعة للمعاهدة ذي نطاق أوسع.

إننا نشعر بالجزع إزاء المحاولات المتكررة والمستمرة من جانب قلة من الدول للطعن في سلطة ونزاهة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ولا شك أن المدير العام والأمانة الفنية يضطلعان بواجباتهما في خدمة المجتمع الدولي بطريقة مهنية وموضوعية ونزيهة. ونذكر باستخدام روسيا لحق النقض ضد تمديد ولاية آلية التحقيق المشتركة في ذلك الصدد.

كما نذكر بالهجوم الإلكتروني الذي استهدف مكاتب منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والذي نفذته جهاز استخبارات عسكري روسي، في أعقاب الهجوم الذي وقع في سالزبري. كما نذكر بمحاولة اغتيال السيد نافالني، الذي سُمم في روسيا بعامل كيميائي عسكري سام مؤثر على الأعصاب من فئة نوفيتشوك، حسبما أكدت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ونتوقع من جميع الدول أن تؤكد من جديد دعمها السياسي القوي لعمل تلك المنظمة الهامة، فضلاً عن المعاهدات والاتفاقيات الأخرى ذات الصلة.

ونحث أيضاً الدول التي لم تسدد اشتراكاتها بالكامل وفي الوقت المحدد على القيام بذلك وعلى تسوية المبالغ المستحقة عليها دون مزيد من التأخير. ونشدد على أن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة أولويتان شاملتان هامتان بالنسبة للاتحاد الأوروبي وأن الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن لا تزال أحد الجوانب البارزة للعمل الخارجي للاتحاد الأوروبي. وسيواصل الاتحاد الأوروبي تقديم دعم سياسي ومالي كبيرين للمؤسسات متعددة الأطراف من أجل دعم وتعزيز

بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي وفريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي.

وقد أظهرت تجربة وجود حيز مفتوح وشفاف وشامل للجميع للحوار تحت رعاية الأمم المتحدة مزايًا وإمكانات هذا الشكل. ونعتقد أننا وصلنا، بعد ستة تجديدات لفريق الخبراء الحكوميين في سياق يتضح فيه بشكل متزايد خطر التهديدات لأمن الفضاء الإلكتروني على السلام والأمن الدوليين، إلى نقطة تحول يجب أن نضفي فيها الطابع الرسمي على المناقشات بدرجة أكبر. ومع ذلك، نتفق مع النداء الوارد في مشروع القرار A/C.1/75/L.4 إلى الجمعية العامة للنظر في استنتاجات الفريق العامل المفتوح العضوية وفريق الخبراء الحكوميين وتقييم العمل المقبل بشأن هذا البند من جدول الأعمال.

وتؤيد الأرجنتين برنامج العمل للارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني الذي اقترحته فرنسا ومصر، استناداً إلى فهم أنه سيوفر إمكانية استمرار المناقشات وإضفاء الطابع المؤسسي عليها؛ والمرونة اللازمة لإحراز تقدم على مراحل؛ والمجموعات المواضيعية التي ستمكّن من تحقيق توافق الآراء والشفافية والشمول والمزيد من الالتزام السياسي بتنفيذ مجموعة المعايير والقواعد والمبادئ التي أوصت بها الجمعية العامة، كدليل للسلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني، فضلاً عن وضع أي معايير أخرى حسب مقتضى الحال.

كان فهمنا، في ذلك الصدد، أن مشروع القرار A/C.1/75/L.1/Rev.1 لن يجعل الفريق العامل المفتوح العضوية المقترح متعارضاً بأي شكل من الأشكال مع إمكانية وضع برنامج العمل. ويمكن للفريق العامل المفتوح العضوية القائم أن يعالج طبيعة العلاقة بين المبادرتين والنهج الذي يدعمه المشاركون في تقديم مشروع القرار من أجل إيجاد أرضية مشتركة بين عناصر برنامج العمل والفريق العامل المفتوح العضوية المقترح، بل يمكن أن ينبثق من الفريق القائم.

السيد لاغاردين (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية):
أخذ الكلمة لتعليق تصويت جنوب أفريقيا على مشروع القرار

في تقرير مستقبله. ونحن مقتنعون بأن هذا النوع من القيود مخالف لمبادئ المنظمة. ومن غير المقبول على الإطلاق أن نجعل مستقبل عملية التفاوض في الأمم المتحدة بشأن أمن المعلومات الدولي رهنا بنتائج منابر التفاوض القائمة. ولا يمكن للمجتمع الدولي أن يؤجل معالجة هذه المسألة إلى الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة وأن يفوت فرصة الاستفادة من آلية مفاوضات عالمية متاحة بشأن أمن المعلومات الدولي لعام بأكمله.

انضمامنا في السابق إلى توافق الآراء بشأن القرار السنوي المتعلق بالمرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة وكنا نود أن نؤيده خلال هذه الدورة. ومع ذلك، لاحظنا، لدى النظر في مشروع القرار A/C.1/75/L.21، أن محاولات قد بُذلت لإدراج جميع الأحكام المتعلقة بالمسائل الجنسانية من صكوك دولية شتى بصرف النظر عما إذا كانت هذه الصكوك صادرة عن منظمات متعددة الأطراف أو حظيت بدعم جميع الدول الأعضاء.

ولم نتمكن من الموافقة على هذا النهج. ولذلك، اقترحنا خلال المشاورات غير الرسمية حذف عدد من الأحكام من الديباجة، وهو ما كان يمكن أن يوجد حلاً للحالة. وخلال المشاورات، أشرنا أيضاً إلى أن الإشارة إلى جائحة مرض فيروس كورونا، التي تضر بالرجال والنساء على قدم المساواة، ليست مناسبة في سياق مشروع القرار. وللأسف، وبما أن اقتراحاتنا لم يُستجب لها، امتنعنا بالتالي عن التصويت على الفقرات المقابلة من ديباجة مشروع القرار، على الرغم من أننا أيدنا توافق الآراء بشأن مشروع القرار ككل.

السيدة ماك لوغلين (الأرجنتين) (تكلمت بالإسبانية):
صوتت الأرجنتين مؤيدة لمشروع القرارين A/C.1/75/L.4 و A/C.1/75 L8/Rev.1.

وتعتقد الأرجنتين أن الوضع الأمثل هو أن تستند المناقشات المقبلة بشأن السلوك المسؤول للدول في الفضاء الإلكتروني والتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي إلى قرار توافقي يتخذه الفريق العامل المفتوح العضوية المعني

تجري الهند، كما شُرح سابقاً، فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/75/L.53 بشأن معاهدة تجارة الأسلحة، استعراضاً داخلياً لموقفها، وقد امتنعت عن التصويت على مشروع القرار ريثما يتم الانتهاء من هذا الاستعراض. ولذلك نعتقد أن أي إشارة في مشروع القرار A/C.1/75/L.21 إلى معاهدة تجارة الأسلحة لا تنطبق إلا على الدول الأطراف في المعاهدة.

وتولي الهند أهمية كبيرة، فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/75/L.42، لتعزيز التفكيك في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة. وتؤمن الهند بالإسهام الإيجابي والمهم الذي يمكن أن يقدمه جيل الشباب للسلام والأمن الدوليين. ويسعدنا أن نلاحظ أن برنامج الهند للزمالات السنوية الأول لشؤون نزع السلاح والأمن الدولي، الذي أُطلق عام ٢٠١٩، لقي الاستحسان لدى مختلف الدول الأعضاء ويسعى إلى تحقيق نفس هدف مشروع القرار A/C.1/75/L.42.

السيد ماسميغان (سويسرا) (تكلم بالإنكليزية): آخذ الكلمة لأعلن تصويت سويسرا على مشروع القرار A/C.1/75/L.4، المعنون "الارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي"، ومشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي".

أحرز كل من فريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي والفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي تقدماً جيداً، على الرغم من الأزمة الصحية العالمية الراهنة. ونؤكد على أهمية أن تنتهي كلتا العمليتين من عملهما وأن تصلا إلى نتائج ناجحة بتوافق الآراء، من خلال تصويتنا.

لقد صوتنا مؤيدين لمشروع القرار A/C.1/75/L.4، الذي يعتمد على صيغة توافقية طويلة الأمد. ولا يزال البناء على التقدم المحرز تدريجياً أمر أساسي بالنسبة لسويسرا.

A/C.1/75/L.1/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي".

لقد صوتت جنوب أفريقيا، في عام ٢٠١٨، مؤيدة للقرار ٢٧/٧٣ الذي أنشأ عمليتين لمناقشة مسألة الأمن في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات - فريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي والفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي - خلال الفترتين من ٢٠١٩ إلى ٢٠٢١ و ٢٠١٩ إلى ٢٠٢٠.

وانضم وفد بلدي إلى الدول الأعضاء الأخرى في تمديد ولاية الفريق العامل المفتوح العضوية ليتسنى عقد دورة ختامية بالحضور الشخصي. وقد صوتت جنوب أفريقيا معارضة للفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 وامتنعت عن التصويت على مشروع القرار في مجموعه، إذ نرى أن إنشاء آلية جديدة - الفريق العامل المفتوح العضوية المقترح بشأن أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستخداماتها في الفترة من ٢٠٢١ إلى ٢٠٢٥ - سابق لأوانه، وبدلاً من ذلك، ينبغي للدول الأعضاء أن تركز اهتمامها على استكمال عمل الفريق العامل الحالي.

لقد أيدت جنوب أفريقيا في السابق تمديد الفريق العامل المفتوح العضوية لمدة سنتين إضافيتين لإتاحة الوقت الكافي للدول الأعضاء لإنجاز ولايته، مع التركيز على تنفيذ القواعد القائمة بدلاً من وضع قواعد جديدة.

السيد أسوكان (بالهند) (تكلم بالإنكليزية): صوتت الهند مؤيدة لمشروع القرار A/C.1/75/L.21 في مجموعه، لأننا نؤيد الأهداف التي يسعى مشروع القرار إلى تعزيزها تأييداً كاملاً. غير أننا اضطررنا للامتناع عن التصويت على الفقرة الثالثة عشرة من ديباجة مشروع القرار، التي تتضمن إشارة إلى معاهدة تجارة الأسلحة.

السيد فيايتو كاروليس (إكوادور) (تكلم بالإسبانية): تأخذ إكوادور الكلمة لتعلل تصويتها على مشاريع القرارات ومشاريع المقررات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي. انضمت إكوادور إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/75/L.47 و A/C.1/75L.60 وصوتت مؤيدة لمشروع القرارين A/C.1/75/L.4 و A/C.1/75/L.8/Rev.1.

نعتقد أن مشروع القرارين كانا كافيين في هذه الدورة لضمان استمرار عمل الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي، وفريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي، وكلاهما تأثر بجائحة مرض فيروس كورونا في عام ٢٠٢٠. وتؤكد إكوادور على قيادة السفير يورغ لوبر، سفير سويسرا، والسفير باتريوتا سفير البرازيل، وعلى إدارتهما الممتازة لعمل الفريقين.

مع ذلك، نعتقد أن مشروع القرارين A/C.1/75/L.4 و A/C.1/75/L.8/Rev.1 لم يكونا ضروريين، وأنا أضعنا مرة أخرى فرصة تقديم اقتراح واحد بتوافق الآراء كان من شأنه تعزيز التعاون بين الوفود، لا زيادة الاستقطاب.

لقد صوتت إكوادور، فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، مؤيدة للفقرة العاشرة من الديباجة، وتأسف لأن نصها طرح مراراً للتصويت في مشروع القرار هذا ومشاريع قرارات سنوية أخرى. وتعتز إكوادور أيضاً بمزايا أغلبية الفقرات الواردة في مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1، ولذلك السبب صوتت مؤيدة لمشروع القرار في مجموعه، بما في ذلك إنشاء فريق عامل جديد مفتوح العضوية، استناداً إلى إيمان وقد بلدي المبدئي بعدم الانضمام تلقائياً إلى المناقشات التي اقترحتها وفود محددة وتقييم قيمة كل منها من حيث تقدم فرادى الأفرقة العاملة. ومن الأمثلة على ذلك، الفريق العامل المفتوح العضوية القائم، الذي كان بمثابة منصة عالمية ومنفتحة

لقد امتنعنا عن التصويت على فقرات مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 التي طرحت للتصويت وعلى مشروع القرار في مجموعه. ونعتقد أن الحوار العالمي والشفاف والشامل على مستوى الأمم المتحدة أمر أساسي التصدي للتحديات في الفضاء الإلكتروني. واعترضنا على الفقرة ١ من مشروع القرار، التي تحكم مسبقاً على المناقشات الجارية بإنشاء منتدى جديد للحوار قبل الأوان. والفريق العامل المفتوح العضوية مكلف حالياً بدراسة إمكانية إقامة حوار منتظم وتقديم التوصيات ذات الصلة. وينبغي السماح له بإنهاء عمله.

ونأسف لأن الفقرتين ٢ و ٣ من مشروع القرار تقللان من التوقعات بشأن نتائج الفريق العامل المفتوح العضوية الحالي وآثارها. وتقتصر الفقرة ٤ من مشروع القرار عناصر جديدة لم تناقش بعد. ويساورنا القلق من أن طرح الأفكار بهذه الطريقة قد يبعدنا كثيراً عن سبيل اتخاذ القرارات القائمة على توافق الآراء.

ونأمل أن تعود اللجنة في المستقبل إلى توافق الآراء بشأن موضوع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق السلام والأمن الدوليين. وسويسرا مقتنعة بأن الأمم المتحدة بحاجة إلى مواصلة الاضطلاع بدور رائد في دعم الحوار، وفي ذلك الصدد، لدينا توقعات كبيرة بشأن نتائج الفريق العامل المفتوح العضوية وفريق الخبراء الحكوميين.

وفما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/75/L.64، المعنون "تعزيز وتطوير منظومة معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة، ونزع السلاح وعدم الانتشار"، فإن تعليل التصويت الذي قدمته سويسرا في العام الماضي على مشروع القرار A/C.1/74/L.56 (انظر A/C.1/74/PV.25) يظل صالحاً تماماً.

أخيراً، صوتت السويد وبلدي سويسرا مرة أخرى مؤيدين لمشروع القرار A/C.1/75/L.14، المعنون "أثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفذ". ولا يزال تعليل التصويت الذي قدمه وفدانا عام ٢٠١٦ بشأن مشروع القرار A/C.1/71/L.63 (انظر A/C.1/71/PV.25) صالحاً أيضاً.

تواصل موسكو انتهاك التزاماتها في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح، مما يقوّض الثقة التي يمكن للدول أن تضعها في روسيا كشرّيك في معاهدة، بما في ذلك ما يتعلق بالمعاهدات التي عادت بالفائدة على

المصالح الأمنية العالمية لسنوات. إن استخدام كيميائي في تسميم أليكسي نافالني، الذي يأتي بعد عامين فقط من استخدام مروع مماثل لسلاح كيميائي في المملكة المتحدة، عمل غير مقبول ومحل شجب، وقد أدانته الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وجميع الدول المسؤولة بأشد العبارات الممكنة. ونؤكد من جديد أن أي استخدام للأسلحة الكيميائية في أي مكان وفي أي وقت، ومن جانب أي شخص، وتحت أي ظرف من الظروف أمر غير مقبول ويتعارض مع القواعد والمعايير الدولية ضد هذا الاستخدام. وتواصل روسيا أيضاً الاضطلاع بعمليات في الفضاء الإلكتروني مزعومة للاستقرار مثل تلك العمليات التي شنت ضد منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في محاولة لتقويض المؤسسة المنشأة لدعم اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

وتعوق البيئة الأمنية الدولية المتدهورة اليوم جهود نزع السلاح النووي، على الرغم من الجهود المتواصلة الرامية إلى تخفيض دور وعدد الأسلحة النووية. ولا تتقيد العديد من الإجراءات التي تتخذها روسيا لبناء ترسانتها النووية بالهيكل الحالي لتحديد الأسلحة، وقد زادت من نقص الثقة بين روسيا والمجتمع الدولي. وتقوم روسيا بتحديث وتنويع قدراتها في مجال الأسلحة النووية، ومن المرجح أن ينمو مخزونها النووي الإجمالي على مدى العقد القادم، تغذية الزيادة الهائلة في منظومات القذائف متوسطة المدى ونظم إيصال الأسلحة النووية الاستراتيجية الجديدة. وتشكل هذه المنظومات الجديدة، التي تشمل مركبات مسيرة ذاتيا تتحرك تحت المياه تعمل بالطاقة النووية وذات قدرات نووية بمدى عابر للقارات، وقذيفة انسيابية تعمل بالطاقة النووية ومسلحة نوويا وعابرة للقارات، تهديدات للأمن الإقليمي والعالمي. وهذه المنظومات هي أجهزة يوم القيامة التي تتناقض أخلاقيا مع مبادئ مشروع القرار الذي قدمته روسيا.

وشاملة وديمقراطية واستضاف مناقشات أساسية وبناءة، رغم مواجهته للمعارضة قبل عامين.

غير أن إكوادور تأسف في نفس الوقت ولهذا السبب بالذات لاعتماد مشروع القرار A/C.1/75/L.8/Rev.1 دون انتظار استنتاجات الفريق العامل المفتوح العضوية الحالي، الذي سيتمكن من تقديم تقرير بتوافق الآراء بمجرد اختتام اجتماعه الأخير في آذار/مارس ٢٠٢١. وتؤيد إكوادور برنامج العمل الذي اقترحه فرنسا في سياق عمل الفريق العامل المفتوح العضوية وستواصل دعمه في ذلك الفريق العامل وفي الفريق العامل مفتوح العضوية الجديد المقترح، وكذلك في المحافل خارج هاتين العمليتين. ونعتقد أن هذا الاقتراح يتيح فرصة واضحة لتجاوز الاستقطاب الحالي وتمكين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من التعاون والعمل معاً بشأن هذه المسألة بطريقة حقيقية وبناءة.

السيد نايت (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): أخذ الكلمة باسم المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وبلدي، الولايات المتحدة الأمريكية. أود تعلييل تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/75/L.64 المعنون "تعزيز وتطوير منظومة معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة، ونزع السلاح وعدم الانتشار".

صوتنا لصالح مشروع القرار بسبب التزامنا العميق بالمبادئ الواردة فيه. ومع ذلك، لا يمكننا أن نصمت عن حقيقة أن رعاية روسيا لمشروع القرار تتناقض تناقضاً حاداً مع تاريخها في انتهاك هذه المبادئ روحاً وفعلاً.

يقلل تحديد الأسلحة على نحو ذي مغزى من فرص سوء الفهم وسوء التقدير بالمساعدة في إدارة المنافسة الاستراتيجية فيما بين الدول، لكن ينبغي أن نضع في اعتبارنا أن تحقيق تقدم في تحديد الأسلحة ليس غاية في حد ذاته، ويعتمد على البيئة الأمنية ومشاركة شركاء راغبين. ويستمد أي اتفاق قيمته من شركاء المعاهدة الذين يمثلون لالتزاماتهم ويتجنبون الأعمال التي تؤدي إلى انعدام الثقة وسوء التقدير.

على أساس غير تمييزي. ونضع في اعتبارنا تلك الاتفاقات الدولية ذات الصلة التي نحن طرف فيها، فضلاً عن تلك الالتزامات الدولية التي تعهدت بها البلدان المعنية.

السيد ناصر (ماليزيا) (تكلم بالإنكليزية): ما فتئت ماليزيا تدعم كلا من فريق الخبراء الحكوميين والفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي. وقد ساهم فريق الخبراء الحكوميين في حوارنا الموضوعي نسبةً لطبيعته الفريدة، التي تسمح بإجراء مناقشات هادفة ومداولات متعمقة حول موضوعات محددة. وعلاوة على ذلك، يمثل الفريق العامل المفتوح العضوية منبراً شاملاً يسمح لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالمشاركة بشكل منفتح في مختلف المسائل ذات الصلة، بما في ذلك وضع المعايير والمبادئ والقواعد والالتزامات الملزمة قانوناً في مجال الفضاء الإلكتروني.

وفي خضم جائحة مرض كورونا، يواجه المجال الإلكتروني الآن فرصاً وأوجه ضعف. وفي هذا الصدد، فإننا في حاجة ماسة في هذه المرحلة إلى حوار مؤسسي منظم تشارك فيه الدول وأصحاب المصلحة المهمون الآخرون. في هذه الدورة للجنة الأولى، قُدم مشروعاً قرارين، هما A/C.1/75/L.4 و A/C.1/75/L.8/Rev.1. كنا نفضل، كوضع مثالي، أن يكون هناك مشروع قرار موحد يحظى بتأييد توافقي من جميع الدول الأعضاء. ولندكر أنفسنا بأن عمل فريق الخبراء الحكوميين ينبغي أن يفيد جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، في حين ينتمي الفريق العامل المفتوح العضوية إلى جميع تلك الدول. ينبغي عن حق الحفاظ على كلا المنبرين وحمايتهما والنظر إليهما في انفصال واضح عن المقدمين الرئيسيين لمشروع القرارين. وينبغي أن نكون واضحين في صياغة موقفنا بشأن هذه المسألة. ففي نهاية المطاف، ما هو على المحك يهنا جميعاً. وعلينا أن نحافظ على الحوار المؤسسي المنتظم بالمشاركة الكاملة للدول الأعضاء، ولأسباب التي ذكرتها للتو، صوتت ماليزيا لصالح مشروع القرارين

يستمد أي اتفاق قيمته من شركاء المعاهدة الذين يحافظون على امتثالهم للالتزاماتهم ويتجنبون الأعمال التي تؤدي إلى انعدام الثقة وسوء التقدير. وللأسف، ما فتئ فشل روسيا المتكرر في الوفاء بالتزاماتها بموجب معاهدات عديدة - مثل اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، ومعاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى، ومعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، ومعاهدة السماوات المفتوحة - يقوّض سلامة نظام تحديد الأسلحة. ويمكن لتحديد الأسلحة، إذا تم على نحو صحيح، أن يساعد على إدارة العلاقات الاستراتيجية واستقرارها، وأن يعزز المزيد من الشفافية والقدرة على التنبؤ. وندعو الروس إلى الالتزام بالمبادئ الواردة في القرار A/C.1/75/L.64 وممارسة ما يعظون به.

السيد منير خان (تكلم بالإنكليزية): انضمنا إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/75/L.33، المعنون "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح". غير أنني أود أن أعلل موقف وفد بلدي بشأن الحقوق المتعلقة بتطوير وإنتاج ونقل واستخدام التكنولوجيا للأغراض السلمية، على النحو الوارد في الفقرة الخامسة من ديباجة مشروع القرار.

قد اعترف بالعلم والتكنولوجيا بوصفهما عاملين حاسمين في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ومن هذا المنطلق، تتمتع جميع البلدان بالحق الأصيل وغير القابل للتصرف في استحداث التكنولوجيا واستخدامها وحيازتها لأغراض التنمية الاجتماعية والاقتصادية والتغلب على تغير المناخ والأمراض وندرة المياه والطاقة والأمن الغذائي، من جملة تحديات أخرى. وتؤمن باكستان بأنه لا ينبغي أن تصبح الشواغل المتعلقة بالانتشار ذرية لرفض نقل التكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج، لا سيما في الحالات التي تكون فيها الدول المتلقية على استعداد لتقديم ضمانات بعدم التحويل.

يستند هذا الرفض غالباً إلى أسباب سياسية في حين لا يشكّل عدم الانتشار سوى اعتبار ثانوي. ومن المهم بمكان كفالة الحق في الحصول على التكنولوجيا لأغراض التنمية الاجتماعية والاقتصادية

أولاً، أعطي الكلمة لتلك الوفود الراغبة إمّا في الإدلاء ببيانات عامة أو في عرض مشاريع قرارات جديدة أو منقحة في إطار المجموعة ٦. وتقتصر مدة البيانات على خمس دقائق. وأناشد الوفود، مرة أخرى، أن تنظر في تقديم بيان مكتوب. وسنبدأ بحقوق الرد في الساعة ١٢/٥٠، إذ طلبت بعض الوفود أيضاً ممارسة حق الرد. أعطي الكلمة للمراقب عن الاتحاد الأوروبي.

السيد دفورك (الاتحاد الأوروبي) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وتؤيد هذا البيان العام بشأن المجموعة ٦ البلدان المرشحة للانضمام إليه وهي تركيا وجمهورية مقدونيا الشمالية والجبل الأسود وصربيا وألبانيا؛ وبلد عملية الاستقرار والانتساب والمرشح المحتمل للانضمام، البوسنة والهرسك؛ فضلاً عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا. وسنقدم نسخة كاملة من هذا البيان في شكل مكتوب.

فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/75/L.31 المعنون "تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط"، يود الاتحاد الأوروبي الإدلاء بما يلي: نحيط علماً بالفقرة ٥ من مشروع القرار التي قدمت مرة أخرى بهدف الحفاظ على توافق الآراء بشأن مشروع القرار المهم هذا. ويهيب البيان بجميع دول منطقة البحر الأبيض المتوسط التي لم تنضم بعد إلى جميع الصكوك القانونية المعمول بها المتصلة بمجال نزع السلاح ومنع الانتشار التي تم التوصل إليها في مفاوضات متعددة الأطراف أن تقوم بذلك، مما يهيئ الظروف اللازمة لتعزيز السلام والتعاون في المنطقة.

ونود أن نؤكد أن الإشارة المقترحة إلى الصكوك القانونية المعمول بها لا تعني تغييراً في موقفنا الثابت المتمثل في دعم معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية التي لم تدخل بعد حيز النفاذ للأسف. ومن الأولويات العليا للاتحاد الأوروبي تعزيز السمة العالمية لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ودخولها حيز النفاذ في وقت مبكر، حيث صدقت جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، البالغ عددها ٢٧ دولة، على المعاهدة ولا تزال ملتزمة التزاماً قوياً بالسعي إلى

A/C.1/75/L.4 و A/C.1/75/L.8/Rev.1، بينما امتنعت عن التصويت على الفقرة ١ من مشروع القرار الأخير.

لا يمكننا أن نشعر بالارتياح إزاء الوضع الراهن للمواقف المثيرة للخلاف، والنهج المتناقضة، والتصويت المستمر. وحتى لو تمكنا من التصويت، ينبغي ألا يكون التصويت خيارنا الأول والمفضل دائماً بشأن هذه المسألة. والسؤال المطروح في نهاية المطاف ليس ما إذا اعتمد مشروع قرار أم لا، بل ما هو الأثر المترتب على جهودنا وحوارنا الدولي طويل الأمد بشأن المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي.

السيد ليوبولدينو (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية): امتنعت البرازيل عن التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/75/L.8/Rev.1، لأننا نرى أن من السابق للأوان اتخاذ قرار بإنشاء فريق عامل مفتوح العضوية قبل اختتام الفريق العامل الحالي. ونعتقد أن هذه المبادرة تحدد مسبقاً نتائج المناقشات التي تجري داخل المحفل الأخير بشأن طرائق إجراء حوار مؤسسي منتظم داخل الأمم المتحدة.

أود أيضاً أن أعتزم هذه الفرصة لأؤكد من جديد الأهمية التي توليها البرازيل لاستعادة توافق الآراء في معالجة مسائل أمن الفضاء الإلكتروني في نطاق الجمعية العامة. وبدون توافق الآراء، فإن احتمالات النجاح في عمليات الحوار الجارية والمقبلة لا تبعث على التشجيع. ونؤكد، في هذا الصدد، على ضرورة مشاركة جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة في المناقشات بطريقة بناءة وشمولية ومفتوحة. ونؤكد مجدداً أن البرازيل، أيّاً كان الشكل، لا تزال ملتزمة بالنهوض بالمناقشة في مجال أمن الفضاء الإلكتروني.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): استمعنا إلى آخر المتكلمين تعليلاً للتصويت أو شرحاً للموقف بعد التصويت في إطار المجموعة ٥، "تدابير نزع السلاح الأخرى والأمن الدولي". وتنتقل اللجنة الآن إلى المجموعة ٦ "نزع السلاح والأمن الإقليميان".

السيد منير خان (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): أشرف بعرض ثلاثة قرارات قدمتها باكستان في إطار هذه المجموعة، وهي مشاريع القرارات A/C.1/75/L.23 و A/C.1/75/L.24 و A/C.1/75/L.25، بشأن نزع السلاح الإقليمي وتحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي وتدابير بناء الثقة في السياقين الإقليمي ودون الإقليمي.

تشعر باكستان بالفخر لقيادتها بمبادرات بشأن نزع السلاح الإقليمي وتحديد الأسلحة التقليدية وتدابير بناء الثقة في الأمم المتحدة لعدة سنوات حتى الآن، ونحن ممتنون للدعم الواسع الذي تلقيناه لهذه المبادرات والمقترحات. فقد أدركت الجمعية العامة منذ وقت طويل أن السلام والأمن العالميين يتوقفان إلى حد كبير على تحقيق الاستقرار على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي. ويعترف ميثاق الأمم المتحدة، بالنظر إلى هذه العلاقة التي لا تنفصم، بقيمة الترتيبات الإقليمية لكفالة السلام والأمن العالميين.

لقد برزت معظم التهديدات للسلام والأمن، خلال حقبة ما بعد الحرب الباردة، بشكل رئيسي بين الدول الواقعة في المنطقة نفسها أو الواقعة في المنطقة دون الإقليمية. ولذلك فإن الجهود الدولية الرامية إلى نزع السلاح وتحديد الأسلحة تُعزز وتُستكمل بالنهج الإقليمية للتصدي لهذه التهديدات.

أكدت الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح (القرار دأ-١٠/٢)، وهيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح، وقرارات اللجنة الأولى مراراً على أهمية اتباع نهج إقليمية وعالمية بصورة متزامنة، بما في ذلك إبرام اتفاقات في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة. وقد أقر المجتمع الدولي من خلال هذه الآليات والأطر المعيارية بوجود أداتين معروفتين جيداً ومجربتين - تحديد الأسلحة التقليدية وتدابير بناء الثقة - لا سيما على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي. ونشجع الدول الأعضاء، نظراً لملائمة وأهمية النهج الإقليمية لتعزيز السلم والأمن العالميين، على تقديم دعمها

تحقيق أهدافها. وواصل الاتحاد الأوروبي أيضاً تقديم دعم مالي كبير لأنشطة اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية من أجل تعزيز قدراتها في مجالي الرصد والتحقق. وقد أصبح الاتحاد الأوروبي مؤيداً لعشر إجراءات بشأن خطة الأمين العام لنزع السلاح، بما في ذلك العمل من أجل إدخال معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز التنفيذ.

ويدعو الاتحاد الأوروبي مجدداً جميع الدول التي لم توقع وتصدق على المعاهدة بعد أن تفعل ذلك بدون أي شروط مسبقة أو تأخير. وقد وجهنا هذه الدعوة، على وجه الخصوص، إلى الدول الثماني المتبقية المدرجة في المرفق ٢ التي يعتبر تصديقها ضرورياً لبدء نفاذ المعاهدة. ونرحب بأحدث تصديق من جانب زمبابوي.

وندعو جميع الدول إلى مواصلة الوقف الاختياري للتفجيرات التجريبية للأسلحة النووية والتفجيرات النووية الأخرى، ريثما تدخل المعاهدة حيز النفاذ، والامتناع عن اتخاذ أي إجراءات من شأنها أن تقوّض أهداف المعاهدة والغرض منها. وفي هذا الصدد، ندعو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى الإبقاء على وقفها المعلن لتجارب الأسلحة النووية، وتوقيع المعاهدة والتصديق عليها بدون تأخير.

وتمثّل التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية وأي تفجيرات نووية أخرى تهديداً خطيراً للسلام والأمن الدوليين، فضلاً عن أنها تقوض النظام العالمي لعدم الانتشار. ومن الأهمية بمكان أن تلتزم جميع الدول الموقعة بأهداف المعاهدة. ومع ذلك، فإن عدم دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ يحول دون استخدام عمليات التفتيش الموقعي، التي تشكل أداة مهمة للتحقق. ولذلك سنواصل اغتنام كل فرصة متاحة للدعوة إلى التصديق على المعاهدة وإضفاء الطابع العالمي عليها بما في ذلك خلال الدورة الحالية للجنة الأولى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل باكستان لعرض مشاريع القرارات A/C.1/75/L.23 و A/C.1/75/L.24 و A/C.1/75/L.25.

بجهد جهيد، مهتم بقدر أكبر من أي دولة أخرى برؤية الفريق يصل إلى نتيجة ناجحة.

وينبغي للفريق العامل المفتوح العضوية الجديد ألا يبدأ عمله الموضوعي إلا بعد اختتام الفريق الحالي وأن يأخذ في الاعتبار نتائجه. وأود أن أشير إلى أن الجانب الأمريكي لم يخفق في الدخول في أي مشاورات بشأن مشروع قراره فحسب، بل إنه رفض أيضاً مناقشة حل وسط محتمل معنا. ومع ذلك، حاولنا بناء الحوار. واقترحنا مناقشة الخيارات، ولكن شركاءنا لم يفهموا ذلك وحاولوا بدلاً من ذلك توجيه الاتهامات، عوضاً عن مناقشة المسألة المطروحة، وهو ما يضعنا في وضع محرج.

ورغم ذلك، فنحن لم نغلق الباب بعد لإجراء محادثات عادية بشأن هذه المسألة. ومع ذلك، نأمل أن يتحلى شركاؤنا في العام القادم بالحس السليم وأن يسمحوا لنا بتحقيق توافق في الآراء بشأن أمن المعلومات الدولي في الأمم المتحدة.

بعد إنكم، سيدي، لن أرد على التعليقات غير اللائقة بالمرّة والتي لا معنى لها الصادرة عن زملائنا الألمان الذين هاجموا روسيا. يبدو أن رغبتهم في التغطية على تفاصيل استقراواتهم المتعلقة بالسيد نافالني تحرمهم من القدرة على التفكير بشكل رشيد. إن محاولات الدبلوماسيين الألمان البائسة لاتهام روسيا بأي شيء وكل شيء يُرى لها بشكل متزايد. لقد أحطنا علماً بالتأكيد بهذه الرغبة المتهورة بشكل خطير، التي تضر بألمانيا، لتقويض علاقات روسيا مع ألمانيا والاتحاد الأوروبي. وإذا كان ذلك هو هدفهم، فقد تحقق إلى حد ما. بوسعهم مواصلة العمل بنفس الروح.

السيد هورن (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): أشكر أيضاً زملائي على كل عملهم اليوم. وقد فكرت فحسب في الانضمام لتقديم رأي بشأن ما أثاره ممثل روسيا للتو.

إنه محق تماماً في أنه عندما اقترحت فكرة إنشاء الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات

لمشاريع القرارات هذه كما كان الحال في السنوات السابقة. ونشجع الوفود أيضاً على المشاركة في تقديم هذه المشاريع.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بما أنه لا يوجد وفد يرغب في أخذ الكلمة لتعليل التصويت أو الموقف، سأدعو الآن الممثلين الذين طلبوا التكلم ممارسة لحق الرد. وأود أن أذكر جميع الوفود، في ذلك الصدد، بأن كلا المداخلتين في ممارسة حق الرد تقتصران على ثلاث دقائق.

السيد بوليانسكي (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): لقد صدمنا جراء بسبب مستوى الاستخفاف والنفاق الذي تبديه الوفود الغربية، التي ليس لديها أي وازع تجاه اتهام روسيا اليوم بتقويض عمل الفريق العامل المفتوح العضوية وتوافق الآراء بشأن أمن المعلومات. ونود أن نذكر بأن الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي وبلدانا غربية أخرى هي التي عارضت إنشاء الفريق العامل المفتوح العضوية منذ عامين.

في عام ٢٠١٨ أظهرت حماساً كبيراً في محاولة إقناع الجميع بأنه لا حاجة إلى عملية مفتوحة، وأنها سابقة للأوان، وغير فعالة، وتقوض ما تم إنجازه من العمل القائم. ولكن ما الذي نشهده اليوم؟ لقد غيروا موقفهم بمرور الوقت ويحاولون قول إنهم كانوا المدافعين الرئيسيين عن الفريق العامل المفتوح العضوية، في حين أنهم في الواقع كانوا ضده أساساً. ما هذا إن لم يكن نفاق محض.

ونود أن نذكر بحقائق واضحة في هذا السياق. لولا روسيا، لما كان لدي الأمم المتحدة أي عملية تفاوض بشأن أمن المعلومات الدولي. فقد أنشأنا هذه المجموعة من الخبراء الحكوميين الدوليين على الرغم من المعارضة النشطة المستمرة من الدول الغربية. واقترحنا فتح المناقشة عندما اتضح أنها ضرورية بسبب الوضع الراهن، وتجد هذه الوفود الغربية المزيد والمزيد من الأعذار لتخريب العملية. وهي التي تكسر توافق الآراء بشأن أمن المعلومات الدولي في الجمعية العامة - وهو التوافق الذي أيده روسيا، بدعم الأغلبية في الأمم المتحدة، لما يقرب من عقدين من الزمن. ونود أن نوضح للمرة الأخيرة أن بلدنا، بوصفه أحد مؤسسي الفريق العامل الحالي، الذي تمكنا من إنشائه

يؤدي إلى عرقلة آلية نزع السلاح. ويتعين على الدول الأعضاء أن تفكر في ذلك. وعلينا أن نفكر في الأمر حقاً وأن نفكر في ما الذي نريد أن نفعله. فهل نحن هنا لنتبادل الحديث؟ هل نحن هنا للتوصل إلى حلول ومحاولة إيجاد توافق في الآراء ومحاولة إيجاد سبيل للمضي قدماً، ولقيام بذلك بشكل بناء وتعاوني، مع إيلاء الاحترام اللائق لشركائنا ومنحهم الوقت الملائم، أم أننا هنا لمجرد فرض إرادتنا على الناس؟ ويرى وفد بلدي أن الأمر يتعلق بالتأكيد بإيجاد سبل للمضي قدماً سوياً لأن ذلك يجعلنا أقوى بكثير كجنة وكفريق.

إن وفد بلدي سيعمل بحسن نية مع الجميع، كما هو الحال دائماً. وسنقوم بذلك من خلال الفريق العامل المفتوح العضوية وأي عنصر آخر من عناصر آلية نزع السلاح.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): لقد استنفدنا الوقت المتاح لهذه الجلسة.

وأود أن أذكر الوفود بأن الموعد النهائي لتقديم تعليقات التصويت في شكل مكتوب لتضمينها في الخلاصة هو غداً، ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر.

وستعقد الجلسة العامة القادمة للجنة غداً، الثلاثاء، ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، في الساعة ١٠/٠٠ في قاعة الجمعية العامة، من أجل تناول المجموعات المتبقية والانتهاه من عملنا.

أشكر جميع الأعضاء على تعاونهم وأشكر المترجمين الشفويين جزيلاً الشكر على عملهم.

رُفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٥.

السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، عارضها الوفد الأسترالي. وكنا واضحين بشأن أسبابنا للقيام بذلك آنذاك. ولا تزال لدينا شواغل بشأن مختلف جوانب تلك العملية. ولكن هل يعرف الأعضاء ما فعلناه؟ لقد حضرنا وتعاوننا بحسن نية واستمعنا إلى الأعضاء وعلمنا بوجود رغبة في إجراء محادثات كهذه. وتعاوننا في ذلك بحسن نية، وما زلنا نتعاون بحسن نية. ويستند دفاعنا عن الفريق العامل المفتوح العضوية الآن إلى حقيقة أنه شيء مملوك لجميع الدول الأعضاء.

ولدينا جميعاً رأي في ما سيتمخض عن هذه العملية. وليس للاتحاد الروسي أن يحدد متى ننتهيها. وليس للاتحاد الروسي أن يحدد ما يعتبره عملية شاملة للجميع تملك زمامها الدول الأعضاء. ونحن نتعاون في هذا الأمر بوصفنا شركاء. ونحن ١٩٣ شريكاً. ونتعاون خارج الدول الأعضاء في هذا الشأن ونعتقد أن الغالبية العظمى من أعضاء اللجنة الأولى تتجه نحو هدف مشترك.

إننا لا نعرف بالضرورة ما يدور في ذهن الممثل أو في طويته، ولكننا نعرف عواقب بعض الإجراءات التي شهدناها حتى الآن في هذه الدورة. وهناك اتجاه مقلق يتمثل في الابتعاد عن السماح للدول الأعضاء بأن يكون لها رأيها وسماع أصواتها على النحو المناسب والاعتراف بالأشياء. وسنواجه غداً مسألة مماثلة عندما ننتقل إلى المجموعة ٧، وعلينا أن نرى ما سيحدث فيما يتعلق بهيئة نزع السلاح. هناك عملية واضحة ناشئة عن إجراءات الاتحاد الروسي في محاولة إدخال أشياء لا تندرج في نطاق اختصاص اللجنة الأولى، مما